

مستندات الصندوق

صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي
AI Yusr SAR Morabaha Fund

المحتويات

- ملخص المعلومات الرئيسية
- مذكرة معلومات الصندوق
- شروط وأحكام الصندوق

ملخص المعلومات الرئيسية

إسم صندوق الإستثمار:

صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي، صندوق إستثماري عام مفتوح متوافق مع الضوابط الشرعية من فئة صناديق أسواق النقد.

الأهداف الاستثمارية:

يهدف هذا الصندوق إلى تحقيق تنمية مضطردة لرأس المال المستثمر مع المحافظة على رأس المال المستثمر بأقصى صورة ممكنة.

سياسات استثمار الصندوق وممارساته:

1. يستثمر الصندوق أصوله في:
 - أ. المرابحة (التمويل التجاري) للصفقات التجارية المنفذة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
 - ب. الصكوك المتوافقة مع الشريعة.
 - ت. المنتجات والأدوات الاستثمارية المركبة وغير المركبة والتي قد تكون مرتبطة بنشاط الصندوق.
 - ث. صناديق المرابحة الاستثمارية.

ملاحظات	نسبة الاستثمار المسموح بها من صافي قيمة أصول الصندوق	نوع الأداة الاستثمارية
مع البنوك والمؤسسات المالية	المجموع 100% كحد أقصى و 50% كحد أدنى	صفقات المرابحة لأجل
المحلية والدولية المصدرة من شركات وجهات حكومية وشبه حكومية شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية	المجموع 20% كحد أقصى	أدوات الدين والصكوك
ذات مخاطر منخفضة لتتوافق مع مستوى مخاطر الصندوق وأن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية	المجموع 10% كحد أقصى	المنتجات الاستثمارية المركبة وغير المركبة
المرخصة من هيئة السوق المالية والتي أهدافها وسياساتها الاستثمارية متقاربة مع تلك الأهداف والسياسات الخاصة بالصندوق شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية	المجموع 50% كحد أقصى	الصناديق الاستثمارية المشتركة

2. سيتم تركيز استثمار أصول الصندوق في المرابحة (التمويل التجاري) للصفقات التجارية المنفذة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وتقوم هذه المرابحة على أساس شراء السلع والبضائع من موردين معتمدين عن طريق المصارف و البنوك المحلية والإقليمية والدولية المصنفة بحد أدنى بي (B-) و 3 بي (B3) حسب تصنيف شركات فنتش و اس اند بي و موديز للتصنيف الائتماني على التوالي وكذلك وغير مصنفة والتي تتمتع بملاءة مالية عالية وسمعة جيدة بحد أعلى لا يتجاوز 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع الطرف الواحد مقابل الدفع الفوري لقيمتها ومن ثم بيعها على أساس الدفع الأجل إلى مؤسسات معروفة ذات سمعة حسنة مع تحقيق الربح المطلوب ويتم إعادة استثمار كافة الأرباح المحققة في نفس الصندوق مما يؤدي إلى زيادة قيمة وحداته. بالإضافة إلى ذلك يقوم الصندوق بالاستثمار في الصكوك مثل الصكوك الحكومية وصكوك الشركات المحلية والحكومات الإقليمية والصكوك الدولية التي تتمتع بملاءة مالية عالية حيث لا يعتمد على التصنيف وذلك بنسبه لا تتعدى 20% من صافي قيمه أصول الصندوق. كما يستثمر الصندوق في المنتجات والأدوات الاستثمارية المركبة وغير المركبة والتي قد تكون مرتبطة بنشاط الصندوق بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق، مثل أسعار المراجحات وأدوات الدين كالصكوك، ولكنها ذات مخاطر منخفضة لتتوافق مع مستوى مخاطر الصندوق. ويستثمر الصندوق أيضاً في صناديق الإستثمار المحلية للمرابحة المرخص لها من هيئة السوق المالية والمطروحة طرْحاً عاماً بناء على أداء و عوائد هذه الصناديق مقارنة بالمخاطر. يجوز للصندوق الإستثمار في الطروحات الأولية العامة وكذلك من السوق الثانوي لأدوات اسواق النقد المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. يجوز لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يحتفظ بجزء من أو بكافة أصول الصندوق على شكل نقد. و يجوز لمدير الصندوق أن يودع في أي وقت من الأوقات ذلك المبلغ النقدي مع أي طرف ذي علاقة وذلك بالشروط التي يراها المدير ملائمة كالمصارف و البنوك المحلية والإقليمية والدولية بحد أعلى لا يتجاوز 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع الطرف

الواحد وذلك بحسب العوائد المقدمة على الإستثمار مقارنة بالمخاطر على أن لا يتجاوز مجموع الإيداعات والمراجحات مع الطرف الواحد ما مجموعه 50% من صافي قيمة أصول الصندوق. كذلك يجوز لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في أي صكوك أو أدوات تمويل متوافقة مع الشريعة صادرة عن البنك الأول من خلال الطرح العام على أن يتم الاستثمار طبقاً لأهداف و قيود الصندوق.

3. لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً.
4. الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق هي أسواق النقد والمراجحات والدخل الثابت بالإضافة إلى المشتقات في السوق المحلي والإقليمي والدولي والصناديق الإستثمارية المطروحة طرْحاً عاماً المرخص لها من هيئة السوق المالية والمتوافقة مع الشريعة.
5. الحد الأعلى الذي يمكن فيه استثمار أصول صندوق استثمار واحد هو 10% من صافي قيمة أصول الصندوق ومجموع نسبة استثمار الصندوق في الصناديق الإستثمارية مجتمعة لن تتعدى 50% من صافي قيمة أصول الصندوق. وسوف يكون الاختيار مبني على عدة عوامل منها على سبيل المثال لا الحصر العائد والمخاطر والتذبذب والالتزام والتكلفة والسيولة

وصف المخاطر:

ينطوي الاستثمار في الصندوق على درجة منخفضة من المخاطر، ويمكن لمدير الصندوق إرشاد المستثمر عن طبيعة ومدى ملائمة الخيارات الإستثمارية التي يقدمها الصندوق، إلا أن المستثمر وفي كافة الأحوال سيكون مسؤولاً بمفرده عن أي قرار يتخذه بخصوص اختيار الصندوق الذي يناسب استثماراته. وقد يكون الصندوق عرضة لتقلبات السوق، وبناءً عليه فإن سعر وحدات الصندوق قد ينخفض أو يرتفع تبعاً لذلك، وبالتالي فعندما يسترد المستثمر أمواله من الصندوق قد لا يحصل على نفس المبلغ الأساسي الذي استثمره فيه. كما وجب التنويه على الآتي:

- أن أداء الصندوق السابق أو الأداء السابق للمؤشر الإسترشادي لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- أنه لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات على أن الأداء المطلق لصندوق الاستثمار أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- أن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد بأي شكل من الأشكال إيداعاً لدى أي بنك.
- أن الاستثمار في الصندوق قد يؤدي إلى خسارة كامل المبالغ المستثمرة.

وتوضح الفقرات التالية أنواع المخاطر الرئيسية، التي يمكن أن يكون لها تأثير على الاستثمار في الصندوق:

- **مخاطر السوق:**
يستثمر الصندوق بصورة أساسية في عقود وعمليات وأدوات المرابحة التجارية في السلع والبضائع وغيرها من منتجات المرابحة التجارية المتنوعة المتوافقة مع أحكام الشريعة والتي تتعرض لمخاطر تقلبات السعر والسوق.
- **مخاطر السيولة:**
يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد والمال المتوافقة مع الشريعة، ويركز على الاستثمارات القصيرة والمتوسطة الأجل. في حالة وجود استرداد غير اعتيادية قد يلجأ الصندوق إلى الاقتراض أو تسهيل بعض استثماراته مما يؤدي إلى تحمل الصندوق تكاليف إضافية.
- **المخاطر المتعلقة بأسعار العملات:**
يستثمر الصندوق بشكل أساسي في عقود وعمليات وأدوات المرابحة التجارية في السلع والبضائع وغيرها من منتجات المرابحة التجارية المتنوعة المتوافقة مع أحكام الشريعة والمقومة بالريال السعودي، وبالنسبة للمشتريين الذين لا يعتبر الريال السعودي العملة الأساسية لهم، فإنهم معرضون للتقلبات المصاحبة لتغير سعر صرف الريال السعودي.
- **المخاطر الائتمانية:**
المخاطر الائتمانية المتعلقة بصفقات استثمار المرابحة هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما.
- **مخاطر الإلتزام بالضوابط الشرعية:**
قد لا يتم تحصيل المبالغ المستثمرة في الصكوك وذلك بسبب خسائر في الأعمال التي تترتب عليها الصكوك أو بسبب انخفاض قيمة الأصول التي تقوم عليها.
- **المخاطر القانونية:**
صناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث أن أي شركة ضمن شريحة الاستثمار معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها، وكذلك من قبل المستثمرين. و بالتالي يمكن أن يؤثر على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة.
- **المخاطر المتعلقة بأحداث معينة:**
إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة لعقود وعمليات وأدوات المراجحات (التمويل الجاري) والتي

تصدرها جهات حكومية ومؤسسات مالية أو شركات محلية أو إقليمية أو دولية (مثل صكوك الخزانة، الصكوك ذات المردود المتغير،...الخ). أو الوحدات المستثمر فيها في أي صناديق مالية محلية معتمدة من هيئة السوق المالية.

● **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:**


يعتمد أداء أي صندوق استثماري إلى حد بعيد على قدرات وإمكانيات موظفي مدير الصندوق وخاصة كبار موظفيه مما يؤثر بشكل كبير على أداء الصندوق عند استقالة أو غياب أحدهم وعدم توفر البديل المناسب.

● **بيانات الأداء:**

● **العائد الكلي**

الصندوق	إجمالي العائد	المؤشر	إجمالي العائد	المؤشر	إجمالي العائد	المؤشر	إجمالي العائد	المؤشر
صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي	2017	2017	3 سنوات	3 سنوات	5 سنوات	5 سنوات	10 سنوات	10 سنوات
	1.67%	1.29%	5.04%	3.46%	6.93%	4.56%	13.73%	9.50%

● **عوائد السنوات الماضية مقارنة بالمؤشر الاسترشادي**



● **مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:**

يقوم مدير الصندوق بتحصيل رسوم إدارية مقابل ادارة الصندوق، كما يدفع الصندوق مقابل الخدمات المقدمة له مجموعة من الأتعاب والمصاريف. أدناه ملخص لجميع المدفوعات التي يتحملها الصندوق أو المستثمر وطريقة احتسابها.

النقد	الوصف	المقدار	طريقة الاحتساب
رسوم الإدارة	هي الرسوم التي يدفعها الصندوق لمدير الصندوق مقابل خدمات الإدارة وما يتعلق بها والمقدمة من قبل مدير الصندوق	0.50% سنويا من قيمة صافي أصول الصندوق	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل شهر ميلادي
رسوم الاشتراك	هي الرسوم التي يدفعها المشترك مقدماً عند إشتراكه بالصندوق وتخضم من المبلغ المستثمر أو تدفع بشكل مستقل عند الاشتراك بالصندوق، وتدفع لمدير الصندوق	0.00% من مبلغ الإشتراك	لا توجد رسوم اشتراك بالصندوق
رسوم الاسترداد	هي الرسوم التي يدفعها المستثمر (حامل الوحدات) عند إسترداده بشكل كلي أو جزئي من الصندوق، وتدفع للصندوق	0.00% من مبلغ الإستراداد	لا توجد رسوم استرداد من الصندوق
رسوم تدفق المدقق الحسابات المستقل	هي رسوم تدفع لمدقق الحسابات المستقل مقابل أتعاب مراجعة بيانات الصندوق المالية	مبلغ 30,000 ريال سعودي بحد أقصى يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	هي رسوم تدفع لأعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين مقابل مهامهم الإشرافية المتعلقة بالصندوق	يعتمد تحديد المقدار على عدد الأعضاء المستقلين وعلى التزامهم بحضور الاجتماعات الخاصة بالمجلس - وللتوضيح نرجو مراجعة المثال التوضيحي بعد هذه القائمة أدناه	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل سنة ميلادية ويتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين خلال السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس بالإضافة لمبلغ 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل خلال السنة الميلادية
رسوم خدمات الهيئة الشرعية	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق للهيئة الشرعية المشرفة على تعاملات الصندوق	مبلغ 10,000 ريال سعودي بحد أقصى لكل عضو يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل سنة ميلادية
تكاليف التمويل (الاقتراض)	يتم فرض هذه الرسوم مقابل التمويل الذي يحصل عليه الصندوق، ويتم تمويل الصندوق وفقاً للحاجة لذلك التمويل وفق مرئيات مدير الصندوق، وتدفع للجهة المقدمة للتمويل	يتفاوت سعر التمويل استناداً إلى سعر الفائدة السائد (عند الحاجة للتمويل)	يتم احتساب وخصم تكاليف التمويل بشكل يومي عند الحيابة على التمويل
رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع السوق	وهي رسوم تدفع للسوق المالية السعودية (تداول) مقابل نشر معلومات الصندوق بما في ذلك إعلان أسعار الوحدات	مبلغ 5,000 ريال سعودي يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل سنة ميلادية
رسوم التعامل والوساطة	هي الرسوم التي تدفع مقابل شراء أو بيع الأوراق المالية التي يستثمر بها الصندوق، وتدفع على دفعتين دفعة خاصة بشركة تداول ودفعة للشركة القائمة بعمل الوساطة عند تنفيذ الصفقة	0.10% من إجمالي قيمة الصفقة	لصفقات شراء الأوراق المالية يتم إطفاء التكاليف بشكل يومي من تاريخ الإقضاء لتاريخ الإستحقاق أو الخيار أيهما أسبق، وبالنسبة لصفقات بيع الأوراق المالية يتم خصمها مباشرة عند التنفيذ
رسوم رقابية	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق لهيئة السوق المالية مقابل الخدمات الرقابية المقدمة للصندوق	مبلغ 7,500 ريال سعودي يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل سنة ميلادية
رسوم المؤشر الإرشادي	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق مقابل توفير معلومات المؤشر الإرشادي الخاص بالصندوق، وتدفع لمقدم بيانات المؤشر الإرشادي	لا يوجد حيث أن معلومات المؤشر الخاص بالصندوق متوفرة بشكل مجاني	لا تنطبق على هذا الصندوق
رسوم الحفظ	هي الرسوم التي يدفعها الصندوق لأمين الحفظ مقابل خدمات الحفظ المقدمة للصندوق	يعتمد تحديد المقدار على أنواع الأصول المستثمر بها ونسبة تركيزها بالصندوق وعلى عدد الصفقات المنفذة كما يوجد مبلغ أدنى لتكلفة الحفظ، أدناه توجد التفاصيل	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل شهر ميلادي
ضريبة القيمة المضافة	إن العمولات و/أو الرسوم المذكورة في هذا المستند غير شاملة لضريبة القيمة المضافة. و سوف تحتسب على العميل أي ضريبة قيمة مضافة تنطبق على العمولة أو الرسم المذكور، و اعتبارها واجبة السداد من طرفه بالإضافة إلى المبالغ المتفق عليها هنا.		

المكافآت التي يدفعها الصندوق للأعضاء المستقلين

سوف يحصل كل عضو مستقل في مجلس إدارة الصندوق على مكافأة يتحملها الصندوق ويدفعها بشكل سنوي، تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل سنة ميلادية ويتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين خلال السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس بالإضافة لمبلغ 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل خلال السنة الميلادية.

مثال توضيحي:

- يتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين في السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس، ففي حال وجود عضوين مستقلين يدفع لهما ما مجموعه 12,000 ريال سعودي

- عن إجتماعين في السنة الواحدة يتم تقسيم هذا المبلغ على عدد الصناديق التي يشرف عليها المجلس فبافتراض أن المجلس يشرف على عدد 15 صندوق فالتكلفة على الصندوق الواحد 800 ريال (12,000 مقسومة على 15).
- ويدفع الصندوق 2,000 ريال لكل عضو مستقل خلال السنة. ويتحملها الصندوق المعني في حال وجود عضوين مستقلين يدفع الصندوق لهما ما مجموعه 4,000 ريال خلال السنة.
 - فيحسب هذا المثل يكون مجموع ما يدفعه الصندوق للأعضاء المستقلين 4,800 ريال سعودي في السنة. وفي حال زاد عدد الأعضاء المستقلين أو قل عدد الصناديق التي تشترك في التكاليف الخاصة بحضور الاجتماعات فإن الصندوق لن يتحمل أي مبلغ يفوق 10,000 ريال بالسنة الواحدة.

رسوم الحفظ

تم تحديد مبلغ 96,000 ريال للسنة الواحدة كحد أدنى للرسوم، وتنقسم الرسوم للتالي: (1) الإستثمار في أدوات الدخل الثابت العالمية تبلغ تكلفة الحفظ 0.030% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 75 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (2) الإستثمار بصناديق أسواق المال والعوائد الثابتة بمختلف أنواعها تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (3) الإستثمار بصفقات أسواق المال والمرايحة المحلية تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 25 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (4) الإستثمار بصفقات أسواق المال والمرايحة الخليجية تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية

كيفية الحصول على معلومات إضافية حول الصندوق ومستنداته:

يمكن الحصول على معلومات إضافية عن الصندوق ومستنداته من خلال القنوات التالية:

- الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.alawwalinvest.com
- مكاتب وفروع مدير الصندوق
- بمراسلة مدير الصندوق على العنوان الموضح في الفقرة التالية، أو بالإتصال بالهاتف المجاني 8001242442

اسم وعنوان مدير الصندوق:

شركة الأول للاستثمار وهي شركة استثمارية مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-07077، والتي ستقوم بدور مدير الإستثمار للصندوق.
عنوان المكتب الرئيس هو الآتي:
شارع العليا – بالقرب من تقاطع شارع العليا وطريق العروبة ص. ب 1467، الرياض 11431 تلفون: 4163133 هاتف مجاني: 8001242442
الموقع الإلكتروني: www.alawwalinvest.com

اسم وعنوان أمين الحفظ:

شركة الرياض المالية وهي شركة استثمارية مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-07070، بتاريخ 1428/06/03 هـ الموافق 2007/06/19 م
عنوان المكتب الرئيس هو الآتي:
شارع التخصصي – العليا. الرياض 12331-3712، المملكة العربية السعودية
تلفون: 4865858
الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

نسخة: 01 - أبريل
تاريخ الإصدار: 01 أبريل 2018 م
تاريخ التحديث: أول نسخة

جرى تأسيس صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي كصندوق استثماري عام مفتوح متوافق مع الضوابط الشرعية وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية. كما أن مذكرة المعلومات هذه ومحتوياتها خاضعة لأحكام اللائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وهذه النسخة تتضمن آخر التعديلات والتحديثات.

بيان تحذيري:

ننصح الراغبين في الاشتراك بالصندوق والمستثمرين بقراءة وفهم هذه النشرة من مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى الخاصة بصندوق الاستثمار قبل الاشتراك. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

مذكرة المعلومات



مدير الصندوق: شركة الأول للاستثمار
أمين الحفظ: شركة الرياض المالية
إسم الصندوق: صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي
نوع الصندوق: صندوق استثماري عام مفتوح متوافق مع الضوابط الشرعية
فئة الصندوق: صناديق أسواق النقد

لقد روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. ولا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلى نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.

(1) صندوق الاستثمار

اسم صندوق الاستثمار	صندوق البسر للمرابحة بالريال السعودي
تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق	02 مارس 2009 م
تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته	تمت موافقة الهيئة على الإستمرار بطرح الصندوق بتاريخ 2 مارس 2009 م
مدة صندوق الاستثمار	لا ينطبق لأنه صندوق استثماري عام مفتوح لا يحدد بمدة زمنية
عملة صندوق الاستثمار	الريال السعودي

(2) سياسات الاستثمار وممارساته

الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

يعتبر هذا الصندوق صندوق استثماري عام مفتوح من فئة صناديق أسواق النقد، يهدف هذا الصندوق إلى تحقيق تنمية مضطردة لرأس المال المستثمر مع المحافظة على رأس المال المستثمر بأقصى صورة ممكنة.

أنواع الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق وسياسات التركيز

1. يستثمر الصندوق أصوله في:
 - أ. المرابحة (التمويل التجاري) للصفقات التجارية المنفذة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
 - ب. الصكوك المتوافقة مع الشريعة.
 - ت. المنتجات والأدوات الاستثمارية المركبة وغير المركبة والتي قد تكون مرتبطة بنشاط الصندوق.
 - ث. صناديق المرابحة الاستثمارية.

نوع الأداة الاستثمارية	نسبة الاستثمار المسموح بها من صافي قيمة أصول الصندوق	ملاحظات
صفقات المرابحة لأجل	المجموع 100% كحد أقصى و 50% كحد أدنى	مع البنوك والمؤسسات المالية
أدوات الدين والصكوك	المجموع 20% كحد أقصى	المحلية والدولية المصدرة من شركات وجهات حكومية و شبه حكومية شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية
المنتجات الاستثمارية المركبة وغير المركبة	المجموع 10% كحد أقصى	ذات مخاطر منخفضة لتتوافق مع مستوى مخاطر الصندوق وأن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية
الصناديق الاستثمارية المشتركة	المجموع 50% كحد أقصى	المرخصة من هيئة السوق المالية والتي أهدافها وسياساتها الاستثمارية متقاربة مع تلك الأهداف والسياسات الخاصة بالصندوق شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية

2. سيتم تركيز استثمار أصول الصندوق في المرابحة (التمويل التجاري) للصفقات التجارية المنفذة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وتقوم هذه المرابحة على أساس شراء السلع والبضائع من موردين معتمدين عن طريق المصارف و البنوك المحلية والإقليمية والدولية المصنفة بحد أدنى بي (B-) و 3 بي (B3) حسب تصنيف شركات فنش و اس اند بي و موديز للتصنيف الائتماني على التوالي وكذلك وغير مصنفة والتي تتمتع بملاءة مالية عالية وسمعة جيدة بحد أعلى لا يتجاوز 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع الطرف الواحد مقابل الدفع الفوري لقيمتها ومن ثم بيعها على أساس الدفع الأجل إلى مؤسسات معروفة ذات سمعة حسنة مع تحقيق الربح المطلوب ويتم إعادة استثمار كافة الأرباح المحققة في نفس الصندوق مما يؤدي إلى زيادة قيمة وحداته. بالإضافة إلى ذلك يقوم الصندوق بالاستثمار في الصكوك مثل الصكوك الحكومية وصكوك الشركات المحلية والحكومات الإقليمية والصكوك الدولية التي تتمتع بملاءة مالية عالية حيث لا يعتمد على التصنيف وذلك بنسبه لا تتعدى 20% من صافي قيمة أصول الصندوق. كما يستثمر الصندوق في المنتجات والأدوات الاستثمارية المركبة وغير المركبة والتي قد تكون مرتبطة بنشاط الصندوق بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق، مثل أسعار المرابحات وأدوات الدين كالصكوك، ولكنها ذات مخاطر منخفضة لتتوافق مع مستوى مخاطر الصندوق. ويستثمر الصندوق أيضاً في صناديق الاستثمار المحلية للمرابحة المرخص لها من هيئة السوق المالية والمطروحة طرماً عاماً بناءً على أداء وعوائد هذه الصناديق مقارنة بالمخاطر. يجوز للصندوق الاستثمار في الطروحات الأولية العامة وكذلك من السوق الثانوي لأدوات أسواق النقد المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. يجوز لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يحتفظ بجزء من أو بكافة أصول الصندوق على شكل نقد. و يجوز لمدير الصندوق أن يودع في أي وقت من الأوقات ذلك المبلغ النقدي مع أي طرف ذي علاقة وذلك بالشروط التي يراها المدير ملائمة كالمصارف والبنوك المحلية والإقليمية والدولية بحد أعلى لا يتجاوز 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع الطرف الواحد وذلك بحسب العوائد المقدمة على الاستثمار مقارنة بالمخاطر على أن لا يتجاوز مجموع الإيداعات والمرابحات مع الطرف الواحد ما مجموعه 50% من صافي قيمة أصول الصندوق. كذلك يجوز لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في أي صكوك أو أدوات تمويل متوافقة مع الشريعة صادرة عن البنك الأول من خلال الطرح العام على أن يتم الاستثمار طبقاً لأهداف و قيود الصندوق.

3. لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً.
4. الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق هي أسواق النقد والمرايح والادخل الثابت بالإضافة إلى المشتقات في السوق المحلي والإقليمي والدولي والصناديق الإستثمارية المطروحة طرماً عاماً المرخص لها من هيئة السوق المالية والمتوافقة مع الشريعة.
5. الحد الأعلى الذي يمكن فيه استثمار أصول صندوق استثمار واحد هو 10% من صافي قيمة أصول الصندوق ومجموع نسبة استثمار الصندوق في الصناديق الإستثمارية مجتمعة لن تتعدى 50% من صافي قيمة أصول الصندوق. وسوف يكون الاختيار مبني على عدة عوامل منها على سبيل المثال لا الحصر العائد والمخاطر والتذبذب والالتزام والتكلفة والسيولة

أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع فيها الصندوق استثماراته
الأسواق المالية بالمملكة العربية السعودية ودول مجلس التعاون الخليجي، كما يمكن للصندوق القيام باستثمارات من خلال الأسواق الدولية فقط في حالة إقتناء السندات والصكوك.

أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ القرار الاستثماري
يلتزم مدير الصندوق من خلال مبدأ العناية الواجبة، ومن خلال دوره كمدير للصندوق بالقيام بكل أمانه ومهنية وبالحد المعقول باتخاذ قرارات استثمارية مبنية على أسس رصينة. ويستعين مدير الصندوق بمجموعة من كوادره للقيام بمراجعة الاستراتيجيات والجدوى الاستثمارية للأصول التي يستثمر فيها الصندوق. ويعتمد مدير الصندوق على الأبحاث الداخلية و/أو الأبحاث التي تقوم بها شركات ومؤسسات مالية وبحثية أخرى سواء كانت تلك الأبحاث متاحة للعمامة أو كان الحصول على تلك الأبحاث وفق علاقة تعاقدية بين مدير الصندوق ومقدمي تلك الأبحاث. كما تتوفر لمدير الصندوق مجموعة من الأدوات التي توفر الأبحاث والمعلومات والبيانات عن الأوراق المالية والشركات ومختلف أنواع الأصول.

أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق
لا يجوز للصندوق الاستثمار في أي ورقة مالية بخلاف ما تم ذكره سابقاً من أدوات مالية يجوز للصندوق الاستثمار فيها على سبيل المثال لا يجوز للصندوق الاستثمار في أسهم الشركات، كما لا يستثمر في أي أصل قد ينطوي على التزامات مالية غير محددة.

أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها
لا يوجد

الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صناديق أخرى
يجوز للصندوق الاستثمار فقط بالصناديق التي من نفس فئته والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية على أن لا يتجاوز الاستثمار في صندوق واحد نسبة 25% من قيمة صافي أصول الصندوق وعلى أن لا يتجاوز مجموع الاستثمارات في الصناديق نسبة 50% من قيمة صافي أصول الصندوق، ويقوم بالاستثمار بعد إجراء الفحص الواجب للتأكد من جدوى الاستثمار في تلك الصناديق. ولا يمكنه الاستثمار في الصناديق التي يديرها مدير الصندوق حتى ولو كانت من نفس الفئة.

صلاحيات وسياسات الاقتراض ورهن الأصول
الحد الأعلى للاقتراض هو 10% من قيمة صافي أصول الصندوق، فيما عدا الاقتراض لهدف تلبية الإستردادات من الصندوق. وقد يقوم مدير الصندوق برهن أصل أو مجموعة من أصوله وذلك مقابل المبالغ التي يقترضها.

الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير
لن تتجاوز مجموع الاستثمارات في جهة واحدة أو جهات مختلفة تنتمي لنفس المجموعة ما نسبته 25% من صافي قيمة أصول الصندوق، ويشمل ذلك جميع الاستثمارات في صفقات سوق النقد المبرمة مع طرف نظير واحد أو جهات مختلفة تنتمي لنفس المجموعة والأوراق المالية الصادرة عن شخص واحد أو جهات مختلفة تنتمي لنفس المجموعة والودائع البنكية لدى جهة واحدة أو جهات مختلفة تنتمي لنفس المجموعة.

سياسة مدير الصندوق لإدارة المخاطر
يقوم مدير الصندوق برصد المخاطر التي قد تؤثر في استثمارات الصندوق، ويتخذ الإجراءات اللازمة تجاه تلك المخاطر كالتالي:

- 1- يقوم مدير الصندوق بمراقبة أداء الصندوق بشكل يومي كما يقوم بالإطلاع على آخر الأخبار والمستجدات على الساحة الاقتصادية مما قد يؤثر على أصول الصندوق.
- 2- يقوم مدير الصندوق بعقد إجتماع شهري مع الكادر المسؤول عن إدارة الصندوق لإستعراض أداء الصندوق وتوزيع الأصول وآخر المستجدات المتعلقة بالأصول التي يستثمر بها الصندوق.
- 3- يقوم مدير الصندوق مرة واحدة سنوياً على الأقل بإجراء دراسات العناية الواجبة المتعلقة بالأصول التي يستثمر بها الصندوق، وتشتمل تلك الدراسات على تحليل وتقويم المخاطر للأصول التي يستثمر بها الصندوق.
- 4- يتعامل الصندوق مع أي حدث مستجد يؤثر على مخاطر الصندوق على وجه السرعة فور حصول العلم بذلك الحدث.

معلومات المؤشر الاسترشادي

مؤشر سعر المرابحة على الودائع بالريال السعودي لمدة شهر بين البنوك السعودية.

الاستثمار في المشتقات

الحد الأعلى للاستثمار في عقود المشتقات لغرض التحوط فقط، هو 5% من صافي قيمة أصول الصندوق.

الإعفاءات الممنوحة من الهيئة بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

لا يوجد

3 المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

ينطوي الاستثمار في الصندوق على درجة منخفضة من المخاطر، ويمكن لمدير الصندوق إرشاد المستثمر عن طبيعة ومدى ملائمة الخيارات الاستثمارية التي يقدمها الصندوق، إلا أن المستثمر وفي كافة الأحوال سيكون مسؤولاً بمفرده عن أي قرار يتخذه بخصوص اختيار الصندوق الذي يناسب استثماراته. وقد يكون الصندوق عرضة لتقلبات السوق، وبناءً عليه فإن سعر وحدات الصندوق قد ينخفض أو يرتفع تبعاً لذلك، وبالتالي فعندما يسترد المستثمر أمواله من الصندوق قد لا يحصل على نفس المبلغ الأساسي الذي استثمره فيه. كما وجب التنويه على الآتي:

- أن أداء الصندوق السابق أو الأداء السابق للمؤشر الإسترشادي لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- أنه لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات على أن الأداء المطلق لصندوق الاستثمار أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- أن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد بأي شكل من الأشكال إيداعاً لدى أي بنك.
- أن الاستثمار في الصندوق قد يؤدي إلى خسارة كامل المبالغ المستثمرة.

وتوضح الفقرات التالية أنواع المخاطر الرئيسية، التي يمكن أن يكون لها تأثير على الاستثمار في الصندوق:

- **مخاطر السوق:** يستثمر الصندوق بصورة أساسية في عقود وعمليات وأدوات المرابحة التجارية في السلع والبضائع وغيرها من منتجات المرابحة التجارية المتنوعة المتوافقة مع أحكام الشريعة والتي تتعرض لمخاطر تقلبات السعر والسوق.

- **مخاطر السيولة:** يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد والمال المتوافقة مع الشريعة، ويركز على الاستثمارات القصيرة والمتوسطة الأجل. في حالة وجود استرداد غير اعتيادية قد يلجأ الصندوق إلى الاقتراض أو تسهيل بعض استثماراته مما يؤدي إلى تحمل الصندوق تكاليف إضافية.

- **المخاطر المتعلقة بأسعار العملات:** يستثمر الصندوق بشكل أساسي في عقود وعمليات وأدوات المرابحة التجارية في السلع والبضائع وغيرها من منتجات المرابحة التجارية المتنوعة المتوافقة مع أحكام الشريعة والمقامة بالريال السعودي، وبالنسبة للمشاركين الذين لا يعتبر الريال السعودي العملة الأساسية لهم، فإنهم معرضون للتقلبات المصاحبة لتغير سعر صرف الريال السعودي.

- **المخاطر الائتمانية:** المخاطر الائتمانية المتعلقة بصفقات استثمار المرابحة هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما.

- **مخاطر الالتزام بالضوابط الشرعية:** قد لا يتم تحصيل المبالغ المستثمرة في الصكوك وذلك بسبب خسائر في الأعمال التي تترتب عليها الصكوك أو بسبب انخفاض قيمة الأصول التي تقوم عليها.

- **المخاطر القانونية:** صناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث أن أي شركة ضمن شريحة الاستثمار معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها، وكذلك من قبل المستثمرين. وبالتالي يمكن أن يؤثر على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة.

- **المخاطر المتعلقة بأحداث معينة:** إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة لعقود وعمليات وأدوات المراجحات (التمويل الجاري) والتي تصدرها جهات حكومية ومؤسسات مالية أو شركات محلية أو إقليمية أو دولية (مثل صكوك الخزائنة، الصكوك ذات المردود المتغير،... الخ). أو الوحدات المستثمر فيها في أي صناديق مالية محلية معتمدة من هيئة السوق المالية.

• **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:**

يعتمد أداء أي صندوق استثماري إلى حد بعيد على قدرات وإمكانات موظفي مدير الصندوق وخاصة كبار موظفيه مما يؤثر بشكل كبير على أداء الصندوق عند استقالة أو غياب أحدهم وعدم توفر البديل المناسب.

(4) معلومات عامة

الفئة المستهدفة للاستثمار بالصندوق

يستهدف الصندوق تلك الفئة من المستثمرين الراغبين في الاستثمار بصندوق منخفض المخاطر بهدف تحقيق تنمية مضطربة لرأس المال المستثمر مع المحافظة على رأس المال المستثمر بأقصى صورة ممكنة.

سياسة توزيع الأرباح


لا يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح دورية على حاملي الوحدات، وأن أي أرباح محققة يتم إعادة استثمارها في الصندوق.

الأداء السابق للصندوق

• العائد الكلي

الصندوق	إجمالي العائد	المؤشر	إجمالي العائد	المؤشر	إجمالي العائد	المؤشر	إجمالي العائد	المؤشر
صندوق اليسر للمرايحة بالريال السعودي	2017	2017	3 سنوات	3 سنوات	5 سنوات	5 سنوات	10 سنوات	10 سنوات
	1.67%	1.29%	5.04%	3.46%	6.93%	4.56%	13.73%	9.50%

• عوائد السنوات الماضية مقارنة بالمؤشر الاسترشادي



• توزيعات الأرباح للسنوات السابقة

لم يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح دورية على حاملي الوحدات، وأن أي أرباح محققة يتم إعادة استثمارها في الصندوق.

• تقارير الصندوق

ان تقارير الصندوق متاحة لاطلاع الجميع من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق
www.alawwalinvest.com

حقوق مالكي الوحدات

يتمتع مالكي الوحدات بحقوق متماثلة ومتساوية ويعاملوا بالمساواة من قبل مدير الصندوق. أدناه توضيح لحقوق لمالكي الوحدات، يضاف لذلك كافة حقوقهم المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام:

- 1- أن يتصرف مدير الصندوق بالأمانة والنزاهة المطلقة، وأن يراعي بالمقام الأول مصلحة مالكي الوحدات.
- 2- يحق لمالكي الوحدات حضور اجتماعات مالكي الوحدات و التصويت على القرارات خلالها.

- 3- يحق لمالكي الوحدات الحصول على التقارير الدورية وغيرها من التقارير والنشرات بما يتماشى مع هذه الشروط والأحكام.
- 4- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في إجتماع مالكي الوحدات.

مسؤوليات مالكي الوحدات

فيما عدا تحمل خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

إنهاء صندوق الاستثمار

الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق:

- في حالة رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق لأي سبب يراه مدير الصندوق مناسباً لإنهاء الصندوق. ويقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنخفاض قيمة صافي أصول الصندوق لأقل من عشرة ملايين ريال سعودي خلال ستة أشهر من تاريخ هذا الإنخفاض. ويقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بإنهاء الصندوق لهذا السبب قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من تاريخ إنهاء الصندوق.

الإجراءات المتخذة عند إنهاء الصندوق:

- سيقوم مدير الصندوق بالبدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه.
- يمنح مدير الصندوق مدة مقدارها 30 يوم بحد أقصى للتصفية، ويقوم بالدفع لمالكي الوحدات خلال 5 أيام من نهاية التصفية، وفي حال تعذر بيع أي أصل من الأصول لأي سبب من الأسباب فسيحتفظ مدير الصندوق بحق مالكي الوحدات في ذلك الأصل ويقوم بتوزيع أي مستخلصات عند بيعه لاحقاً بعد بيعه وقد يستغرق ذلك مدة لا يمكن لمدير الصندوق تحديدها.
- سيعلن مدير الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء الصندوق ومدة التصفية ورد مبالغ مالكي الوحدات.

آلية تقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

5) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

يقوم مدير الصندوق بتحصيل رسوم إدارية مقابل ادارة الصندوق، كما يدفع الصندوق مقابل الخدمات المقدمة له مجموعة من الأتعاب والمصاريف. أدناه ملخص لجميع المدفوعات التي يتحملها الصندوق أو المستثمر وطريقة احتسابها.

البند	الوصف	المقدار	طريقة الاحتساب
رسوم الادارة	هي الرسوم التي يدفعها الصندوق لمدير الصندوق مقابل خدمات الادارة وما يتعلق بها والمقدمة من قبل مدير الصندوق	0.50% سنويا من قيمة صافي أصول الصندوق	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل شهر ميلادي
رسوم الاشتراك	هي الرسوم التي يدفعها المشترك مقدماً عند إشتراكه بالصندوق وتخضم من المبلغ المستثمر أو تدفع بشكل مستقل عند الاشتراك بالصندوق، وتدفع لمدير الصندوق	0.00% من مبلغ الإشتراك	لا توجد رسوم اشتراك بالصندوق
رسوم الاسترداد	هي الرسوم التي يدفعها المستثمر (حامل الوحدات) عند إسترداده بشكل كلي أو جزئي من الصندوق، وتدفع للصندوق	0.00% من مبلغ الإستراداد	لا توجد رسوم استرداد من الصندوق
رسوم تدفق المدقق الحسابات المستقل	هي رسوم تدفع لمدقق الحسابات المستقل مقابل أتعاب مراجعة بيانات الصندوق المالية	مبلغ 30,000 ريال سعودي بحد أقصى يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية
مكافآت أعضاء مجلس الادارة المستقلين	هي رسوم تدفع لأعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين مقابل مهامهم الإشرافية المتعلقة بالصندوق	يعتمد تحديد المقدار على عدد الأعضاء المستقلين وعلى التزامهم بحضور الإجتماعات الخاصة بالمجلس – وللتوضيح نرجو مراجعة المثال	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية ويتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين خلال السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس بالإضافة لمبلغ 2,000 ريال

التوضيحي بعد هذه القائمة أدناه	سعودي لكل عضو مستقل خلال السنة الميلادية		
مبلغ 10,000 ريال سعودي بحد أقصى لكل عضو يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق للهيئة الشرعية المشرفة على تعاملات الصندوق	رسوم خدمات الهيئة الشرعية
يتفاوت سعر التمويل استناداً إلى سعر الفائدة السائد (عند الحاجة للتمويل)	يتم احتساب وخضم تكاليف التمويل بشكل يومي عند الحيازة على التمويل	يتم فرض هذه الرسوم مقابل التمويل الذي يحصل عليه الصندوق، ويتم تمويل الصندوق وفقاً للحاجة لذلك التمويل وفق مرئيات مدير الصندوق، وتدفع للجهة المقدمة للتمويل	تكاليف التمويل (الاقتراض)
مبلغ 5,000 ريال سعودي يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية	وهي رسوم تدفع للسوق المالية السعودية (تداول) مقابل نشر معلومات الصندوق بما في ذلك إعلان أسعار الوحدات	رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع السوق
0.10% من إجمالي قيمة الصفقة	لصفقات شراء الأوراق المالية يتم إطفاء التكاليف بشكل يومي من تاريخ الإقتناء لتاريخ الإستحقاق أو الخيار أيهما أسبق، وبالنسبة لصفقات بيع الأوراق المالية يتم خصمها مباشرة عند التنفيذ	هي الرسوم التي تدفع مقابل شراء أو بيع الأوراق المالية التي يستثمر بها الصندوق، وتدفع على دفعتين دفعة خاصة بشركة تداول ودفعة للشركة القائمة بعمل الوساطة عند تنفيذ الصفقة	رسوم التعامل والوساطة
مبلغ 7,500 ريال سعودي يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق لهيئة السوق المالية مقابل الخدمات الرقابية المقدمة للصندوق	رسوم رقابية
لا تنطبق على هذا الصندوق		وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق مقابل توفير معلومات المؤشر الإرشادي الخاص بالصندوق، وتدفع لمقدم بيانات المؤشر الإرشادي	رسوم المؤشر الإرشادي
يعتمد تحديد المقدار على أنواع الأصول المستثمر بها ونسبة تركيزها بالصندوق وعلى عدد الصفقات المنفذة كما يوجد مبلغ أدنى لتكلفة الحفظ، أدناه توجد التفاصيل	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل شهر ميلادي	هي الرسوم التي يدفعها الصندوق لأمين الحفظ مقابل خدمات الحفظ المقدمة للصندوق	رسوم الحفظ
إن العمولات و/أو الرسوم المذكورة في هذا المستند غير شاملة لضريبة القيمة المضافة. و سوف تحتسب على العميل أي ضريبة قيمة مضافة تنطبق على العمولة أو الرسم المذكور، و اعتبارها واجبة السداد من طرفه بالإضافة إلى المبالغ المتفق عليها هنا.			ضريبة القيمة المضافة

المكافآت التي يدفعها الصندوق للأعضاء المستقلين

سوف يحصل كل عضو مستقل في مجلس إدارة الصندوق على مكافأة يتحملها الصندوق ويدفعها بشكل سنوي، تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية ويتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين خلال السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس بالإضافة لمبلغ 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل خلال السنة الميلادية.

مثال توضيحي:

- يتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين في السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس، ففي حال وجود عضوين مستقلين يدفع لهما ما مجموعه 12,000 ريال سعودي عن إجتماعين في السنة الواحدة يتم تقسيم هذا المبلغ على عدد الصناديق التي يشرف عليها المجلس فيإقتراض أن المجلس يشرف على عدد 15 صندوق فالتكلفة على الصندوق الواحد 800 ريال (12,000 مقسومة على 15).
- ويدفع الصندوق 2,000 ريال لكل عضو مستقل خلال السنة. ويتحملها الصندوق المعني ففي حال وجود عضوين مستقلين يدفع الصندوق لهما ما مجموعه 4,000 ريال خلال السنة.
- فيحسب هذا المثال يكون مجموع ما يدفعه الصندوق للأعضاء المستقلين 4,800 ريال سعودي في السنة. وفي حال زاد عدد الأعضاء المستقلين أو قل عدد الصناديق التي تشترك في التكاليف الخاصة بحضور الإجتماعات فإن الصندوق لن يتحمل أي مبلغ يفوق 10,000 ريال بالسنة الواحدة.

رسوم الحفظ

تم تحديد مبلغ 96,000 ريال للسنة الواحدة كحد أدنى للرسوم، وتنقسم الرسوم للتالي: (1) الإستثمار في أدوات الدخل الثابت العالمية تبلغ تكلفة الحفظ 0.030% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 75 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (2) الإستثمار بصناديق أسواق المال والعوائد الثابتة بمختلف أنواعها تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (3) الإستثمار بصفقات أسواق المال والمرايحة المحلية تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 25 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (4) الإستثمار بصفقات أسواق المال والمرايحة الخليجية تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية

المصاريف والرسوم الفعلية للسنة المالية الأخيرة المنتهية في 31/12/2017 م:

أنواع الرسوم	طريقه احتساب الرسوم والمصاريف	نسبة الرسوم من صافي قيمة الأصول	المصاريف الفعلية المحملة على الصندوق خلال 2017م (ر.س)	ملاحظات
رسوم الإدارة	تحتسب بشكل يومي من قيمة أصول الصندوق وتخصم شهرياً. (أصول الصندوق X النسبة المئوية)	0.5020%	2,606,948.82	تم تحميلها على الصندوق
رسوم التعامل والوساطة	تحتسب وتخصم عند تنفيذ أي صفقه صكوك. (مبلغ الصفقة X رسوم الوساطة)	0.0000%	0.00	لا يوجد
رسوم مراجع الحسابات المستقل	تحتسب بشكل يومي وتخصم سنوياً. (المصاريف الإجمالية/ عدد أيام السنة)	0.0058%	30,000.00	تم تحميلها على الصندوق
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	تحتسب بشكل يومي وتخصم سنوياً. (المصاريف الإجمالية/ عدد أيام السنة)	0.0010%	5,211.47	تم تحميلها على الصندوق
مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية	لا يوجد	0.0000%	0.00	لا يوجد
تكاليف التمويل التي يتحملها صندوق الإستثمار	تحتسب وتخصم بشكل يومي من صافي قيمه أصول الصندوق عند الإقتراض	0.0000%	0.00	لا يوجد
رسوم إعلان أسعار وحدات الصندوق	تحتسب بشكل يومي وتخصم سنوياً. (المصاريف الإجمالية/ عدد أيام السنة)	0.0010%	5,000.00	تم تحميلها على الصندوق
رسوم مراجعة ومتابعة الإفصاح لكل صندوق استثمار لهيئة السوق المالية	تحتسب بشكل يومي وتخصم سنوياً. (المصاريف الإجمالية/ عدد أيام السنة)	0.0014%	7,500.00	تم تحميلها على الصندوق
إجمالي المصاريف		0.5112%	2,654,660.29	
متوسط صافي قيمة الأصول لعام 2017			519,271,217.31	

مثال: بافتراض أن عميلاً ما أستثمر بالصندوق بمبلغ عشرة آلاف ريال سعودي (10,000 ر.س):

أنواع الرسوم	نسبة الرسوم من صافي قيمة الأصول	المصاريف الافتراضية بشكل سنوي (ر.س)
رسوم الإدارة	0.5020%	50.20
رسوم التعامل والوساطة	0.0000%	0.00
رسوم مراجع الحسابات المستقل	0.0058%	0.58
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	0.0010%	0.10
مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية	0.0000%	0.00
تكاليف التمويل التي يتحملها صندوق الإستثمار	0.0000%	0.00
رسوم إعلان أسعار وحدات الصندوق	0.0010%	0.10
رسوم مراجعة ومتابعة الإفصاح لكل صندوق استثمار لهيئة السوق المالية	0.0014%	0.14
إجمالي الرسوم و المصاريف الافتراضية للعميل الواحد		51.12

6) التقييم والتسعير

• كيفية تقييم الأصول المقتناة

نوع الأداة الاستثمارية	كيفية التقييم
الودائع وصفقات المربحة لأجل	المبلغ المستثمر يضاف له يومياً هامش الربح المقسم على عدد الأيام لتاريخ إستحقاق المبلغ المستثمر
أدوات الدين والصكوك	تكلفة إقتناء الورقة المالية يضاف لها يومياً مبلغ الكوبون المستحق المقسم على عدد الأيام لتاريخ إستحقاق الكوبون. عند إقتناء الورقة المالية بخضم أو بعلاوة يتم إطفاء الخضم أو العلاوة يومياً بقسمة الخضم أو العلاوة على عدد الأيام لتاريخ الإستحقاق النهائي للورقة المالية أو الخيار أيهما أسبق
المنتجات الاستثمارية المركبة وغير المركبة	تكلفة إقتناء المنتج يضاف لها يومياً مبلغ الكوبون المستحق المقسم على عدد الأيام لتاريخ إستحقاق الكوبون.
الصناديق الاستثمارية المشتركة	آخر سعر وحدة معن في موقع مدير الصندوق أو في موقع تداول

• بيان عدد نقاط التقييم

يتم تقييم أصول الصندوق وإصدار سعر الوحدة بشكل يومي، ويستثنى من ذلك الأيام التي يكون السوق فيها مغلقاً وأيام العطلات الرسمية وعطلات نهاية الأسبوع بالمملكة العربية السعودية.

• الإجراءات المتخذة في حالة الخطأ في التقييم أو التسعير

بداية يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك الخطأ، ويتم تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين دون تأخير بحد أقصى أسبوع من تاريخ إكتشاف وتوثيق الخطأ. كما يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ يشكل ما نسبته 0.50% أو أكثر من سعر الوحدة ويفصح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) وفي تقارير الصندوق.

• طريقة احتساب سعر الوحدة المستخدم لتنفيذ طلبات الاشتراك و الاسترداد

- سعر الوحدة المعن هو السعر المستخدم لتنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد، ويتم حسابه كالتالي:
- يتم جمع قيمة كل الأصول المقومة التي يكتنيها الصندوق.
- يتم احتساب صافي قيمة الأصول بخضم جميع الرسوم والتكاليف المتراكمة والمذكورة في البند السابع من هذه الشروط والأحكام من مجموع قيمة الأصول المقومة التي يكتنيها الصندوق.
- يتم احتساب سعر وحدة الصندوق بقسمة صافي أصول الصندوق على عدد الوحدات المصدرة.

• مكان ووقت نشر سعر الوحدة

يتم نشر سعر الوحدة من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) بشكل يومي بالحد الأقصى نهاية كل يوم تداول.

7) التعامل

• تفاصيل الطرح الأولي

لا ينطبق

• التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في أيام التعامل

- أيام التعامل: يتم التعامل بالصندوق في كل يوم عمل تكون فيه المؤسسات المالية وأسواق الصندوق مفتوحة، باستثناء أيام العطل الرسمية بالمملكة العربية السعودية.
- الموعد النهائي لقبول الطلبات: قبل الساعة الثانية عشر ظهراً بجميع أيام التعامل.

• إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد الخاصة بالصندوق

يتعين على المستثمرين الراغبين في شراء وحدات في الصندوق (الاشتراك في الصندوق) تعبئة نموذج الاشتراك في صناديق الاستثمار وتسليمه لشركة الأول للاستثمار مع: (أ) تفويض بالخضم على الحساب الاستثماري للمشارك لدى الشركة أو (ب) المبالغ اللازمة للاشتراك - في حالة كان المشارك لا يوجد لديه حساب استثماري مع الشركة فيتوجب عليه فتح حساب استثماري. وفي حالة كان الراغب في الاشتراك في الصندوق يشترك فيه للمرة الأولى فعليه قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار قبل الاشتراك. كما أن التوقيع على هذا المستند يفيد بأن المشارك (مالك الوحدات) قد قبل هذه الشروط والأحكام ولا يعتبر اشتراكه نافذاً دون التوقيع. أما بالنسبة للمشاركين الراغبين في بيع وحدات الصندوق (الاسترداد من الصندوق) فيتوجب عليهم تعبئة نموذج الاسترداد من صناديق الاستثمار وتسليمه لشركة الأول للاستثمار ليتم قبول طلب الاسترداد.

- الحد الأدنى للاشتراك أو الاسترداد أو نقل ملكية الوحدات
- المبلغ الأدنى للاشتراك الابتدائي بالصندوق هو 5,000 ريال سعودي، والمبلغ الأدنى لأي اشتراك إضافي بالصندوق هو 2,000 ريال سعودي.
- المبلغ الأدنى لقبول طلب الاسترداد من الصندوق هو 2,000 ريال سعودي، وإذا كان من شأن أي استرداد أن يخفض استثمار المشترك إلى أقل من الحد الأدنى لمبلغ الاشتراك الابتدائي المحدد للصندوق، فإنه يتوجب استرداد كامل المبلغ المستثمر.
- أما بالنسبة لنقل الملكية فلا ينطبق.

• الفترة الزمنية القصوى لتلبية طلبات الاسترداد ودفع العوائد لمالك الوحدات

يتم تجميع كافة طلبات الاشتراك والاسترداد من الصندوق يومياً وحتى الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم العمل الرسمي. وتتم عمليات الاشتراك والاسترداد على أساس سعر الوحدة المعلن بعد يوم عمل واحد من يوم تجميع الطلبات (ويسمى يوم تنفيذ الطلب) وتخصم مبالغ الاشتراك فوراً عند قبول طلب الاشتراك، أما بالنسبة لطلب الإسترداد فتودع المبالغ المستردة في حساب العميل بعد يوم عمل من تاريخ تنفيذ طلب الاسترداد.

مثال على تنفيذ طلب اشتراك في الصندوق:

عند إستلام طلب الاشتراك كاملاً مع المبلغ بعملة الصندوق قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد، يتم قبول الطلب وينفذ الاشتراك على أساس سعر الوحدة المعلن في اليوم التالي – يوم تنفيذ الطلب (الإثنين). وفي حالة إستلام المبلغ بغير عملة الصندوق فلا يعتبر اشتراك العميل نافذاً إلا في حالة تحويل المبلغ على أساس سعر العملات السائد ذلك اليوم وإستلام المبلغ بعملة الصندوق فإذا تم ذلك قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد فيتم قبول الطلب وينفذ الاشتراك على أساس سعر الوحدة المعلن في اليوم التالي – يوم تنفيذ الطلب (الإثنين) أما في حالة إستلام المبلغ بعملة الصندوق (أو إستلام الطلب) بعد الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد فيتم قبول الاشتراك في يوم العمل التالي (الإثنين) على أساس السعر المعلن في يوم العمل الذي يليه – يوم تنفيذ الطلب (الثلاثاء).

مثال على تنفيذ طلب إسترداد من الصندوق:

عند إستلام طلب الاسترداد كاملاً قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد، يتم قبول الطلب وينفذ الاسترداد على أساس سعر الوحدة المعلن في اليوم التالي – يوم تنفيذ الطلب (الإثنين) ويتم دفع العوائد لمالك الوحدات يوم الثلاثاء. أما في حالة إستلام الطلب بعد الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد فيتم قبول الإسترداد في يوم العمل التالي (الإثنين) على أساس السعر المعلن في يوم العمل الذي يليه – يوم تنفيذ الطلب (الثلاثاء) ويتم دفع العوائد لمالك الوحدات يوم الأربعاء.

• مكان تقديم الطلبات

يتم تقديم كافة طلبات الاشتراك والإسترداد من خلال فروع ومكاتب مدير الصندوق.

• سجل مالكي الوحدات

يتعين على مدير الصندوق حفظ وصيانة سجل مالكي الوحدات، ويتم ذلك في المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

• الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق

في حالة نزول صافي قيمة أصول الصندوق لتصبح أدنى من مبلغ عشرة ملايين ريال سعودي، سيقوم مدير الصندوق بإبلاغ مسؤول المطابقة والإلتزام لديه ومجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية وسيلتزم إمهال الصندوق مدة ستة أشهر ميلادية لتصحيح الوضع عبر الحصول على مزيد من الإشتراكات في الصندوق، وفي حال تعذر ذلك بعد إنقضاء المهلة سيقوم مدير الصندوق باتخاذات الإجراءات اللازمة لإنهاء الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن هذا البند يكامله تم إستثناء الصندوق من الإلتزام به خلال هذه الفترة وسيتم الإلتزام به من تاريخ 01 ديسمبر 2018 م وذلك وفقاً لتعليمات الهيئة.

• تأجيل أو تعليق التعامل في وحدات الصندوق والإجراءات المتبعة

يجوز لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ أي طلب استرداد من الصندوق حتى يوم التعامل التالي إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.

أما بالنسبة لتعليق التعامل بالصندوق ، فيجب ذلك عند طلب التعليق من قبل هيئة السوق المالية، ويجوز لمدير الصندوق في الحالات التالية فقط:

- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
- إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

أدناه الإجراءات المتبعة عند تعليق التعامل بالصندوق المفروض من قبل مدير الصندوق:

- التأكد من عدم إستمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

• **إجراءات اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل**

يتم تجميع كافة طلبات الاسترداد يومياً وحتى الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم العمل الرسمي، في حالة تجاوز مجموع قيمة طلبات الاسترداد ما نسبته 10% من صافي قيمة أصول الصندوق فيجوز لمدير الصندوق تأجيل الطلبات على أن يتم ذلك بشكل جزئي نسبة وتناسب مع حجم كل عملية إسترداد. وتعطى طلبات الاسترداد المؤجلة الأولوية في يوم العمل التالي.

(8) خصائص الوحدات

يمكن للمدير وفقاً لتقديره المطلق ودون الإخلال بالشروط الأخرى المشمولة في هذه الشروط والأحكام أن يصدر عدداً غير محدد من الوحدات في الصندوق على أن تكون جميعها من فئة واحدة. و تمثل كل وحدة حصة نسبية في الصندوق مساوية لكل وحدة أخرى. وإذا تمت تصفية الصندوق فسوف يتقاسم المشتركون بالتناسب (كل حسب نسبة حصته) صافي موجودات الصندوق حسب عدد الوحدات المحتفظ بها في الصندوق حينئذ.

(9) المحاسبة وتقديم التقارير

- **التقرير السنوي الخاص بالصندوق:** ويحتوي على معلومات مهمة تتعلق بنشاط الصندوق وأداءه وتقرير مجلس إدارة الصندوق ومعلومات أخرى عن الصندوق، كما يحتوي على القوائم المالية السنوية المراجعة ويتم إتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز 70 يوماً من نهاية العام الميلادي. ويتم نشره في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق. كما يمكن الحصول عليه دون مقابل بالبريد وذلك بإرسال طلب خطي يوجه لإدارة الثروات على عنوان مدير الصندوق.
- **التقرير الأولي الخاص بالصندوق:** ويحتوي على معلومات مهمة تتعلق بالصندوق، كما يحتوي على القوائم المالية الأولية ويتم إتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز 35 يوماً من نهاية فترة التقرير. ويتم نشره في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق. كما يمكن الحصول عليه دون مقابل بالبريد وذلك بإرسال طلب خطي يوجه لإدارة الثروات على عنوان مدير الصندوق.
- **إقرار يفيد بتوفر أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق**
يقر مدير الصندوق بتوفر القوائم المالية المراجعة كما بنهاية السنة المالية 2016 م، وهي متوفرة بالموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

(10) مجلس إدارة الصندوق

يشرف على إدارة الصندوق مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء هم:

1. خالد بن ناصر بن عبد الرحمن المعمر – عضو غير مستقل (رئيس مجلس إدارة الصناديق المؤهلات

▪ بكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن. (1994م)
الوظائف الحالية

▪ الرئيس التنفيذي لشركة الأول للاستثمار. (منذ 2012م إلى الآن)
▪ عضو في مجلس الإدارة و لجنة الاستثمار و لجنة المكافآت والترشيحات لشركة تكوين المتطورة للصناعات (منذ 2016م إلى الآن)

▪ عضو في لجنة التدقيق الداخلي في شركة اتحاد الخليج للتأمين التعاوني. (منذ 2012م إلى الآن)
الوظائف السابقة

▪ مدير عام المنطقة الشرقية بالبنك الأول. (منذ 2008م إلى 2012م)
▪ مدير مصرفية الشركات والمؤسسات بالمنطقة الشرقية بالبنك السعودي البريطاني. (منذ 2007م إلى 2008م)
▪ مدير قسم مصرفية الشركات بالمنطقة الشرقية بالبنك الأول. (منذ 2005م إلى 2007م)
▪ مدير علاقات العملاء بمصرفية الشركات بالمنطقة الشرقية بالبنك الأول. (منذ 2000م إلى 2005م)
▪ مدقق داخلي أول في ارثر اندرسون. (منذ 1997م إلى 2000م)
▪ مدير علاقة في مصرفية الشركات بالبنك السعودي الفرنسي. (منذ 1995م إلى 1997م)
▪ عضو سابق في مجلس إدارة شركة البتروكيماويات المتقدمة. (2010م)

2. علي بن عمر بن علي القديحي – عضو غير مستقل

المؤهلات

▪ بكالوريوس في الإدارة المالية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن. (2006 م)
الوظائف الحالية

▪ نائب رئيس إدارة الأصول ونائب رئيس مجلس إدارة الصناديق وأمين سر مجلس إدارة الصناديق في شركة الأول للاستثمار. (منذ 2013م إلى الآن)

الوظائف السابقة

▪ مدير أول إدارة الأصول – في شركة الأول للاستثمار. (منذ 2009م إلى 2013م)
▪ مدير أول صناديق إستثمارية – في شركة الأول للاستثمار. (منذ 2007م إلى 2009م)
▪ مساعد مدير صناديق إستثمارية – في البنك الأول. (منذ 2006م إلى 2007م)

3. عبد الحميد بن عبد المحسن بن صالح الصالح - عضو مستقل
المؤهلات

- بكالوريوس في علم الاجتماع من جامعة الملك عبد العزيز.
- عضو في "مجلس المستشارين" و مناصب تنفيذية في عدد من المنشآت العائلية الخاصة. (منذ 2005م إلى الآن)

الوظائف السابقة

- المدير الإقليمي لفروع المنطقة الشرقية، مجموعة سامبا المالية. (منذ 2002م إلى 2005م)
- مدير أول علاقات- مجموعة مصرفية الخاصة في البنك السعودي الأمريكي. (منذ 1999م إلى 2002م)
- رئيس مجموعة مصرفية القطاع العام و عدة مناصب في البنك السعودي المتحد. (منذ 1987م إلى 1999م)

4. هاني بن عبدالله بن حسن العبادي - عضو مستقل

المؤهلات

- بكالوريوس في التسويق من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن. (1997 م).
- المدير التنفيذي، شركة إنماء الأعمال القابضة السعودية (منذ 2017 م إلى الآن)

الوظائف السابقة

- المدير التنفيذي لإدارة تطوير الأعمال في شركة الخير كابيتال. (منذ 2010م إلى 2011م)
- نائب المدير العام - مجموعة مصرفية الشركات للمنطقة الغربية بالبنك الأول. (منذ 2006م إلى 2010م)
- مدير قطاع - مجموعة مصرفية الشركات بالبنك الأول. (منذ 2003م إلى 2006م)
- مدير أول بمصرفية الشركات بالبنك الأهلي التجاري. (منذ 2002م إلى 2003م)
- مدير أول علاقات في مجموعة سامبا المالية. (منذ 2000م إلى 2002م)
- محلل ائتماني / مدير علاقة في مجموعة سامبا المالية. (منذ 1997م إلى 2000م)

5. ابراهيم بن عبد المحسن بن عبدالمحسن السويلم - عضو مستقل

المؤهلات

- بكالوريوس في الهندسة الصناعية من جامعة الملك سعود . (1994 م)

الوظائف الحالية

- نائب رئيس في مؤسسة عبد المحسن بن عبد المحسن السويلم . (منذ 1994م إلى الآن)
- مدير العلاقات العامة و رئيس مجلس الإدارة في شركة ماين لاين . (منذ 2002م إلى الآن)
- رئيس مجلس ادارة مؤسسة آر أي أو للتجارة والمقاولات . (منذ 1998 م إلى الآن)
- رئيس مجلس ادارة شركة ابزون - القاهرة . (منذ 2013م إلى الآن)
- عضو مجلس ادارة في شركة اطلالة البشائر للاستثمار العقاري و التطوير. (منذ 2008م إلى الآن)
- رئيس مجلس ادارة شركة الشامخة للاستثمارات العقارية. (منذ 2015م إلى الآن)

مع وجود مدير إدارة الإلتزام في شركة الأول للاستثمار كعضو مراقب في مجلس إدارة الصندوق.

-أمين السر

السيد/ علي القديحي- نائب رئيس إدارة الأصول بشركه الأول للاستثمار ومن مهامه التحضير للاجتماعات التي تعقد وتقديم ومناقشة أداء الصناديق.

-الإجتماع والتصويت

يتم الإجتماع مرتين سنوياً على الأقل من خلال دعوة موجهة من أمين السر لمجلس إدارة الصندوق لأعضاء المجلس، ويكتمل النصاب بحضور عضوين مستقلين وعضوين غير مستقلين على الأقل ويتم التصويت على قرارات المجلس بالأغلبية.

-المكافآت التي يدفعها الصندوق للأعضاء المستقلين

سوف يحصل كل عضو مستقل في مجلس إدارة الصندوق على مكافأة يتحملها الصندوق يبلغ مجموع المكافآت التي يتحملها الصندوق بحد أقصى مبلغ 10,000 ريال سعودي لكل الأعضاء المستقلين يدفعها الصندوق بشكل سنوي، تحتسب بشكل يومي وتختم بنهاية كل سنة ميلادية ويتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين خلال السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس بالإضافة لمبلغ 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل خلال السنة الميلادية.

مثال توضيحي:

- يتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين في السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس، ففي حال وجود عضوين مستقلين يدفع لهما ما مجموعه 12,000 ريال سعودي عن إجتماعين في السنة الواحدة يتم تقسيم هذا المبلغ على عدد الصناديق التي يشرف عليها المجلس فبافتراض أن المجلس يشرف على عدد 15 صندوق فالتكلفة على الصندوق الواحد 800 ريال (12,000 مقسومة على 15).

- ويدفع الصندوق 2,000 ريال لكل عضو مستقل خلال السنة. ويتحملها الصندوق المعني في حال وجود عضوين مستقلين يدفع الصندوق لهما ما مجموعه 4,000 ريال خلال السنة.
- فيحسب هذا المثل يكون مجموع ما يدفعه الصندوق للأعضاء المستقلين 4,800 ريال سعودي في السنة. وفي حال زاد عدد الأعضاء المستقلين أو قل عدد الصناديق التي تشترك في التكاليف الخاصة بحضور الاجتماعات فإن الصندوق لن يتحمل أي مبلغ يفوق 10,000 ريال بالسنة الواحدة.

-تعارض المصالح

يقر مدير الصندوق بعدم وجود أي تضاربات في مصالح أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق، وفي حال نشأ أي تضارب سيعمل مدير الصندوق على حله بما يقتضي مصلحة الصندوق بالمقام الأول بالحد الذي يقدر عليه مدير الصندوق حسب نوع وظروف التضارب.

- عقود ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة

- و مدة العقد مع كل عضو مجلس إدارة مستقل هي ثلاث سنوات و سيتم مراجعة العقود سنوياً و تعديلها إن لزم الأمر خلال مدة لا تتجاوز (90) تسعين يوماً تقويمياً من نهاية السنة المالية لصندوق الاستثمار.
- يتمتع أعضاء مجلس إدارة الصندوق بخبرات في مجال إدارة الصناديق الاستثمارية ولديهم المعرفة الكاملة بأساليب إدارة الصناديق ومجالات الاستثمارات والأسواق مما يمكنهم من الإشراف بفعالية على نشاطات كافة صناديق الشركة ومتابعة أدائها بشكل وثيق وبكفاءة ومقدرة رفيعة المستوى.
- وتشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

 1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
 3. الإشراف ومتى كان ذلك مناسباً والمصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
 4. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسئول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسئول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
 5. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
 6. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق وإدارة الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
 7. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 8. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
 9. يتم تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

كما يشرف مجلس إدارة الصندوق على جميع صناديق الأول للاستثمار (أدناه قائمة تضم أسماء الصناديق التي يشرف عليها مجلس إدارة الصندوق):

- (1) صندوق الأمان متعدد الأصول.
- (2) صندوق الميزان متعدد الأصول.
- (3) صندوق الطموح متعدد الأصول.
- (4) صندوق البسر الأمان متعدد الأصول.
- (5) صندوق البسر الميزان متعدد الأصول.
- (6) صندوق البسر الطموح متعدد الأصول.
- (7) صندوق البسر للأسهم السعودية.
- (8) صندوق الأسهم السعودية.
- (9) صندوق أسهم المؤسسات المالية السعودية.
- (10) صندوق الأسهم الخليجية.
- (11) صندوق البسر للأسهم الخليجية.
- (12) صندوق أسواق النقد بالريال السعودي.
- (13) صندوق البسر للمراحة بالريال السعودي.
- (14) صندوق البسر للمراحة و الصكوك.
- (15) صندوق البسر للإكتابات الأولية.

11) لجنة الرقابة الشرعية

تستثمر كافة الصناديق المتوافقة مع الضوابط الشرعية التي تديرها شركة الأول للاستثمار في صناديق المراجحة والصكوك والأسهم المتوافقة مع الضوابط الشرعية ضمن المعايير المذكورة أدناه. ويأخذ مدير الصندوق موافقة لجنة الرقابة الشرعية على الاستثمار في أي صندوق استثماري جديد.

أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

- 1- المراجعة الدورية للأصول التي يستثمر بها الصندوق.
- 2- المراجعة الدورية لتعاملات الصندوق.
- 3- الموافقة على أي أصل استثماري يستثمر به الصندوق.
- 4- إصدار الفتوى في ما يتعلق بالالتزام بالصندوق بالضوابط الشرعية

مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

شركة الأول للاستثمار تستفيد من خدمات الهيئة الشرعية للبنك الأول فيتشاركون في دفع الأتعاب عن كل صندوق في السنة الواحدة 10,000 ريال سعودي كحد أقصى لكل عضو.

وفيما يلي أسماء ومؤهلات أعضاء الهيئة الشرعية:

الشيخ عبدالله بن سليمان المنيع

عمل الشيخ عبدالله عضواً في مجلس القضاء الأعلى في المملكة العربية السعودية منذ إنشاء المجلس في سنة 1391 هـ. وهو عضو في مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، كما عمل سابقاً نائباً لرئيس محاكم مكة المكرمة وقاضياً سابقاً في محكمة الوقف في مكة المكرمة. كما يشغل الشيخ عبدالله حالياً عضوية العديد من الهيئات الشرعية لدى البنوك في المملكة العربية السعودية. وهو أيضاً عضو في العديد من المجالس والهيئات الشرعية كمنظمة المحاسبة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية في البحرين.

كما أشرف الشيخ عبدالله على عدد من اطروحات ورسائل الدكتوراه وشارك في مناقشة عدد من رسائل الماجستير والدكتوراه. كما قام بتصنيف عدد من الأحكام في الشريعة الإسلامية (التفسير والآراء) وقام بتأليف عدد من الكتب حول التمويل الإسلامي.

الشيخ الدكتور محمد القرني

يعمل الشيخ القرني أستاذاً للاقتصاد الإسلامي في جامعة الملك عبد العزيز في جدة وهو المدير السابق لمركز بحوث الاقتصاد الإسلامي في نفسه الجامعة. و الشيخ القرني حاصل على جائزة البنك الإسلامي للتنمية الدولية في مجال الأعمال المصرفية والمالية الإسلامية لعام 2004. وهو خبير في مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي وفي أكاديمية الفقه الإسلامي التابعة لرابطة العالم الإسلامي. كما يشغل الدكتور القرني عضوية العديد من هيئات تحرير المنشورات الأكاديمية في مجال التمويل والفقه الإسلامي بما في ذلك المجالات التي تصدرها أكاديمية الفقه الإسلامي التابعة لرابطة العالم الإسلامي، ومجلة الدراسات الاقتصادية الإسلامية التي يصدرها البنك الإسلامي للتنمية ومجلة الاقتصاد الإسلامي التي تصدرها الرابطة الدولية للاقتصاد الإسلامي في لندن، ويشغل كذلك عضوية المجلس الاستشاري لسلسلة هارفارد في القانون الإسلامي. كما يشغل الشيخ القرني كذلك عضوية اللجان الشرعية في العديد من المصارف والمؤسسات المالية. كما قام الشيخ القرني بتأليف العديد من الكتب والمقالات عن التمويل الإسلامي باللغتين العربية والإنجليزية، وهو من المتحدثين الدائمين في المؤتمرات التي تعقد حول العالم كما كان أستاذاً زائراً في جامعة هارفارد في عام 1995، ويحمل الشيخ القرني درجة الدكتوراه من جامعة كاليفورنيا.

الشيخ الدكتور عبدالله بن عبد العزيز آل مصلح

أسس الشيخ عبدالله المصلح فرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في أبيها وكان رئيساً لفرع الجامعة هناك من سنة 1396 هـ وحتى 1415 هـ، كما شغل منصب عميد كلية الشريعة وأصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية والمدير العام لهيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة.

معايير الاستثمار المتوافق مع الضوابط الشرعية:

المعايير الخاصة بالاستثمار في المراجحة:

الاستثمار في عمليات المتاجرة بالمراجحة في السلع الأساسية المناسبة عدا الذهب والفضة.

المعايير الخاصة بالاستثمار في صناديق المراجحة:

الاستثمار في الصناديق التي تستثمر في عمليات المتاجرة بالمراجحة في السلع الأساسية المناسبة عدا الذهب والفضة.

المعايير الخاصة بالاستثمار في الصكوك والمنتجات المركبة:

الاستثمار في الصكوك والمنتجات المركبة المتفقة مع الضوابط الشرعية على النحو الذي تراه لجنة الرقابة الشرعية.

12) مدير الصندوق

مدير الصندوق:

شركة الأول للاستثمار وهي شركة استثمارية مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-07077، بتاريخ 1428/12/30 هـ الموافق 2008/01/08 م، وقد بلغ رأس مال الشركة المدفوع 400 مليون ريال سعودي. كما وأنه للسنة المالية المنتهية في 2016/12/31 م قد بلغ مجموع الأصول للشركة مبلغ 554,330,000 ريال سعودي مقارنة بمبلغ 542,690,000 ريال سعودي للعام السابق، وبلغت إيرادات الشركة مبلغ 59,621,000 ريال سعودي مقارنة بمبلغ 67,937,000 ريال سعودي للعام السابق، وبلغ صافي ربح السنة مبلغ 15,725,000 ريال سعودي مقارنة بمبلغ 21,662,000 ريال سعودي للعام السابق.

عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق

شارع العليا – بالقرب من تقاطع شارع العليا وطريق العروبة ص. ب 1467، الرياض 11431 تلفون: 4163133 هاتف مجاني: 8001242442

الموقع الالكتروني: www.alawwalinvest.com

أعضاء مجلس الإدارة لمدير الصندوق

- 1- السيد/ صالح عيد حمدان الحصيني،
 - 2- السيد/ سورن كريغ نيكولايزن،
 - 3- السيد/ سلمان الدغيثر،
 - 4- السيد/ عمر الهوشان،
 - 5- السيد/ خالد المعمر،
- رئيس مجلس الإدارة – عضو مجلس إدارة مستقل
العضو المنتدب للبنك الأول – عضو مجلس إدارة
عضو مجلس إدارة مستقل
عضو مجلس إدارة مستقل
الرئيس التنفيذي للشركة – عضو مجلس إدارة

مهام ومسؤوليات مدير الصندوق

- يجب على مدير الصندوق العمل لمصلحة مالكي الوحدات.
- العمل بما تقتضيه اللوائح التنظيمية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
- بذل الحرص المعقول، والتصرف بنزاهة وأمانة تجاه مالكي الوحدات.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن عمليات الصندوق وخدماته الإدارية.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن التأكد من دقة وإكمال ووضوح وصحة شروط وأحكام الصندوق وغيرها من المستندات والنشرات الخاصة بالصندوق و أن يتأكد من أنها غير مضللة.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن أي خسائر تنجم بسبب الإحتيال أو الإهمال أو سوء التصرف أو التقصير المتعمد.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن وضع السياسات والإجراءات الخاصة برصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وأن يتعامل معها بسرعة، وأن يقوم تلك المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج لمراقبة المطابقة والإلتزام للصندوق.
- يقوم مدير الصندوق بتعيين الكادر المؤهل للقيام بهذه المهام والمسؤوليات.

المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق

قام "مدير الصندوق" بتعيين شركة إيرنست أند يونغ كمحاسب قانوني للصندوق، كما قام بتعيين شركة الرياض المالية كأمين حفظ لأصول الصندوق

أنشطة العمل و المصالح الأخرى لمدير الصندوق

يقف مدير الصندوق بأنه "شخص مرخص له" لمزاولة أعمال الإدارة والحفظ والمشورة والترتيب والوساطة، إلى جانب هذه الأدوار وفي مايتعلق بإدارة الصناديق والمحافظ يقوم مدير الصندوق بإدارة عدد 15 صندوق استثماري وعدد من المحافظ الخاصة، التي لبعضها أنشطة مشابهة لأنشطة الصندوق.

الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أو إستبدال مدير الصندوق في أي من الحالات التالية:
- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك.
 - إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
 - في حال تقدم مدير الصندوق بطلب لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - في حال أخل مدير الصندوق بشكل جوهري بالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
 - في حالة وفاة الشخص المعين من قبل مدير الصندوق لإدارة الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق وقادر على إدارة الصندوق. ويتوجب على مدير الصندوق إخطار هيئة السوق المالية في هذه الحالات خلال يومين من حدوثها.
 - في حال تقرر عزل أو إستبدال مدير الصندوق، يقوم مدير الصندوق بالتعاون بشكل كامل لنقل المسؤوليات إلى المدير البديل بكل سلاسة خلال الـ 60 يوم الأولى من تعيين المدير البديل، كما يقوم مدير الصندوق وفقاً لتقدير هيئة السوق المالية بنقل كافة العقود المرتبطة بالصندوق إلى مدير الصندوق البديل.

- إذا عزل مدير الصندوق فسيتوقف عن إتخاذ أي قرارات استثمارية تخص الصندوق بمجرد تعيين المدير البديل أو في أي وقت سابق تحدده الهيئة.

13 أمين الحفظ

شركة الرياض المالية وهي شركة استثمارية مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 07070-37، بتاريخ 1428/06/03 هـ الموافق 2007/06/19 م
عنوان المكتب الرئيس هو الآتي:
شارع التخصصي – العليا. الرياض 12331-3712، المملكة العربية السعودية
تلفون: 4865858
الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

مهام ومسؤوليات أمين الحفظ

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات. وإتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة لتحقيق ذلك.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الإستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم. ويعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وأصول عملائه بما تقتضيه الأنظمة واللوائح.

المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب أمين الحفظ

لا يوجد

الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل وإستبدال أمين الحفظ في أي من الحالات التالية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- في حال تقدم أمين الحفظ بطلب لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- في حال أخل أمين الحفظ بشكل جوهري بالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
- في حال تقرر عزل أو إستبدال أمين الحفظ، يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية. كما يجب على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لنقل المسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل بكل سلاسة خلال الـ 60 يوم الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل، كما يقوم أمين الحفظ المعزول وفقاً لتقدير هيئة السوق المالية بنقل كافة العقود المرتبطة بالصندوق إلى أمين الحفظ البديل.
- ويحق لمدير الصندوق عزل وإستبدال أمين الحفظ في أي من الحالات التالية:
- في حال رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ يصب في مصلحة مالكي الوحدات، ويتم ذلك بإرسال خطاب كتابي لأمين الحفظ.
- على مدير الصندوق إشعار هيئة السوق المالية وحاملي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
- يجب تعيين أمين للحفظ بديل خلال 30 يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي، ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لنقل المسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل بكل سلاسة، كما يقوم أمين الحفظ المعزول حيثما كان ضرورياً ومناسباً بنقل كافة العقود المرتبطة بالصندوق إلى أمين الحفظ البديل.
- يقوم مدير الصندوق بالإعلان فوراً في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، كما يفصح عن ذلك في الموقع الإلكتروني للسوق.

14 مستشار الاستثمار

لا ينطبق على الصندوق

15 الموزع

لا ينطبق على الصندوق

16 المحاسب القانوني

قام "مدير الصندوق" بتعيين شركة إيرنست أند يونغ كمحاسب قانوني للصندوق، وعنوانه هو:
شركة إيرنست أند يونغ ص. ب. 2732 الرياض 11461 برج الفيصلية تلفون: 2374740 (1) +966

مهامه ومسؤولياته

يقوم مدير الصندوق بتعيين محاسب قانوني للصندوق ليقوم بعملية المراجعة وإبداء الرأي من الناحية المحاسبية، ويجب أن يكون المحاسب القانوني مرخصاً له ومستقل عن مدير الصندوق وفقاً لمعيار الاستقلالية المحدد في نظام المحاسبين القانونيين.

17) معلومات أخرى

سياسات وإجراءات تعارض المصالح

سيحرص مدير الصندوق على تجنب حصول أي تعارض مصالح قد ينشأ بين مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة و مصالح المشتركين في الصندوق. وسيعمل مدير الصندوق على وضع مصالح المشتركين في الصندوق فوق مصالح الشركة أو مدير الصندوق أو الأطراف الأخرى ذات العلاقة، وعدم تغليب مصالح مستثمرين على مصالح مستثمرين آخرين في نفس الصندوق. كما أن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل، ويتم طلبها بإرسال خطاب خطي لمسؤول المطابقة والالتزام لدى شركة الأول للاستثمار.

سياسات التخفيضات والعمولات الخاصة

لمدير الصندوق الحق المطلق بإعطاء خصومات وتخفيضات على الرسوم التي يتقاضاها كرسوم الإدارة ورسوم الإشتراك في الصندوق، وقد يعطي تلك الخصومات والتخفيضات لمشارك واحد أو عدة مشتركين أو كل المشتركين كيفما يراه مدير الصندوق. أما بالنسبة للعمولات الخاصة، فأى عمولة خاصة يحصل عليها مدير الصندوق سيتم دفعها للصندوق فتعود فائدتها على مالكي الوحدات.

معلومات الزكاة والضريبة

لا يعد الصندوق أو مدير الصندوق مسؤولاً عن الزكاة الشرعية والضرائب، وعلى مالكي الوحدات تحمل الزكاة والضرائب فيما يتعلق باستثماراتهم في الصندوق.

معلومات وتفاصيل اجتماع مالكي الوحدات

• **دواعي عقد الاجتماع**
يجوز عقد اجتماع لمالكي الوحدات لأي سبب كان يراه مدير الصندوق أو أمين الحفظ أو حاملي الوحدات بشرط أن يمتلكون منفردين أو مجتمعين 25% على الأقل من وحدات الصندوق.

• إجراءات الدعوة لعقد الاجتماع

يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، كما يجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلمه طلباً كتابياً من أمين الحفظ، ويجب كذلك على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. وتكون الدعوة للإجتماع بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الإجتماع، وبمدة لا تزيد عن 21 يوماً قبل الإجتماع. كما سيتم تحديد تاريخ الإجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في الإعلان.

• طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت

لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، وفي حال لم يكتمل هذا النصاب فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لإجتماع ثانٍ وذلك بالإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام، ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الإجتماع. كما يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في إجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع ويجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في إجتماع مالكي الوحدات.

معلومات وإجراءات تصفية الصندوق

الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق:

- في حالة رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق لأي سبب يراه مدير الصندوق مناسباً لإنهاء الصندوق. ويقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة إنخفاض قيمة صافي أصول الصندوق لأقل من عشرة ملايين ريال سعودي خلال ستة أشهر من تاريخ هذا الإنخفاض. ويقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بإنهاء الصندوق لهذا السبب قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من تاريخ إنهاء الصندوق.

الإجراءات المتخذة عند إنهاء الصندوق:

- سيقوم مدير الصندوق بالبداية بإجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه.
- يمنح مدير الصندوق مدة مقدارها 30 يوم بحد أقصى للتصفية، ويقوم بالدفع لمالكي الوحدات خلال 5 أيام من نهاية التصفية، وفي حال تعذر بيع أي أصل من الأصول لأي سبب من الأسباب فسيحتفظ مدير الصندوق بحق مالكي الوحدات في ذلك الأصل ويقوم بتوزيع أي مستخلصات عند بيعه لاحقاً بعد بيعه وقد يستغرق ذلك مدة لا يمكن لمدير الصندوق تحديدها.

- سيعلن مدير الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء الصندوق ومدة التصفية ورد مبلغ مالكي الوحدات.

الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوي

يوفر مدير الصندوق الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوي عند طلبها دون مقابل، وإذا ما كانت لدى أي مشترك شكوى فيما يتعلق بأي صندوق استثمار، فعليه أولاً أن يستشير مركز الاستثمار لدى "مدير الاستثمار"، وإذا لم يقتنع بالرد من ذلك المركز فيمكنه توجيه الشكوى مباشرة إلى:

شركة الأول للاستثمار، ص.ب. 1467 الرياض 11431، تلفون: 4163133 تحويلة 5388
الهاتف المجاني: 8001242442.

أو من خلال البريد الإلكتروني الموحد لتلقي الشكاوي: complaints@alawwalinvest.com

التقاضي والقانون المطبق

تخضع كافة المعاملات التي تتم في الصندوق للقوانين والأنظمة المتبعة في المملكة العربية السعودية كما تخضع أيضاً لإشراف ومراقبة هيئة السوق المالية السعودي. وبحال نشوء أي نزاع يتم اللجوء إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية. ويقر المشترك ويقبل بأن يخضع شراء وبيع الأصول والاستثمار والأملك وأية أنشطة أخرى ذات علاقة خارج المملكة العربية السعودية لكافة القوانين والأنظمة التي تكون سائدة في مكان الاختصاص الذي يتم فيه إنفاذ تلك المعاملات أو الذي توجد فيه تلك الأصول أو الاستثمارات أو الأملك.

قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات

- 1- شروط وأحكام الصندوق
- 2- مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية
- 3- أي عقد مذكور في هذه المذكرة
- 4- القوائم المالية للصندوق

ملكية وحدات الصندوق

يقر مدير الصندوق بأن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأصبح عنها في هذه الشروط والأحكام أو في مذكرة المعلومات.

الإعفاءات الممنوحة للصندوق من قبل الهيئة

لا توجد إعفاءات

سياسات التصويت المتعلقة بأصول الصندوق

- 1- يتم ممارسة حقوق التصويت حسب ما يراه مدير الصندوق الأصلح لتحقيق مصلحة مالكي الوحدات. آخذين بعين الاعتبار العوامل ذات الصلة، على سبيل المثال لا الحصر: تضارب المصالح، التأثير على الأوراق المالية، التكاليف المرتبطة بالقرارات.
- 2- يقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسؤول أو لجنة المطابقة والالتزام.
- 3- يتم حفظ سجل كامل يوثق ممارسة حقوق التصويت أو الإمتناع عن ممارستها وأسباب ذلك.
- 4- يتم تمثيل الصندوق في اجتماعات الجمعيات العمومية وغيرها من الاجتماعات موظفين مفوضين.
- 5- يتم تقييم أي تضارب في المصالح قد ينتج عن التصويت ويتم إبلاغ مجلس إدارة الصندوق ومسؤول أو لجنة المطابقة والالتزام بالتضارب إن وجد.
- 6- إن حقوق التصويت تعود لمدير الصندوق وليس لمالكي الوحدات، وبالتالي لا يحق لأي من مالكي الوحدات الزام مدير الصندوق بالتصويت بأي حال من الأحوال.
- 7- أي تغيير أو تعديل في هذه السياسة يتطلب موافقة مسبقة من مجلس إدارة الصندوق.

(18) متطلبات المعلومات الإضافية

طبيعة الاستثمار في الصندوق

وقد يكون الصندوق عرضة لتقلبات السوق، وبناءً عليه فإن سعر وحدات الصندوق قد ينخفض أو يرتفع تبعاً لذلك، وبالتالي فعندما يسترد المستثمر أمواله من الصندوق قد لا يحصل على نفس المبلغ الأساسي الذي استثمره فيه. كما يقر المشترك (مالك الوحدات) بعلمه وفهمه بأن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد بأي شكل من الأشكال إيداعاً لدى أي بنك.

إسترداد الوحدات بسعر معين

وقد يكون الصندوق عرضة لتقلبات السوق، وبناءً عليه فإن سعر وحدات الصندوق قد ينخفض أو يرتفع تبعاً لذلك، وبالتالي فعندما يسترد المستثمر أمواله من الصندوق قد لا يحصل على نفس المبلغ الأساسي الذي استثمره فيه ولا يكون مدير الصندوق ملزم بقبول طلب إسترداد الوحدات بسعر الإشتراك.

تصنيف استثمارات الصندوق والأطراف النظيرة

يقوم مدير الصندوق بتصنيف استثمارات الصندوق والأطراف النظيرة بحسب ما توفره وكالات التصنيف العالمية من تصنيفات، وفي حال عدم وجود تصنيف موفر من قبل تلك الشركات، فلا يقوم مدير الصندوق بالتصنيف داخلياً ولكن يلتزم بكل حال من الأحوال بمبدأ العناية الواجبة كما هو موضح في مستندات الصندوق.

الاستثمار خارج المملكة العربية السعودية

قد يتعامل الصندوق مع مصدرين لصفقات سوق النقد أو المرابحات خارج المملكة العربية السعودية، وفي هذه الحالة يقر مدير الصندوق بأن هذه الجهات المصدرة خاضعة لهيئة رقابية مماثلة لمؤسسة النقد العربي السعودي.

الاستثمار في عقود المشتقات

قد يستثمر الصندوق في عقود المشتقات لغرض التحوط، وفي هذه الحالة يقر مدير الصندوق بأن هذه الجهات المصدرة خاضعة لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن هيئة السوق المالية أو الصادرة من جهة رقابية مماثلة لهيئة السوق المالية.

قرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وعلى خصائص وحدات هذا الصندوق وعلى ذلك أوقع بما يفيد فهمي وإلمامي وموافقتي على كل ما سبق.

اسم العميل

رقم الحساب الجاري

الجنسية

رقم الهوية

الفرع

توقيع العميل: _____ التاريخ: _____

نسخة رقم: 28 - أبريل
تاريخ الإصدار: 02 مارس 2009 م
تاريخ التحديث: 01 أبريل 2018 م
تاريخ موافقة الهيئة على الإستمرار في طرح الصندوق: 02 مارس 2009 م

جرى تأسيس صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي كصندوق استثماري عام مفتوح متوافق مع الضوابط الشرعية وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية. كما أن شروط وأحكام صندوق الاستثمار والمستندات الأخرى كافة خاضعة لللائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وهذه النسخة تتضمن آخر التعديلات والتحديثات.

يجب على الراغبين في الاشتراك بالصندوق قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى الخاصة بصندوق الاستثمار قبل الاشتراك. كما أن التوقيع على هذا المستند يفيد بأن المشترك (مالك الوحدات) قد قبل هذه الشروط والأحكام ولا يعتبر اشتراكه نافذاً دون التوقيع.

شروط وأحكام الصندوق



مدير الصندوق: شركة الأول للاستثمار
إسم الصندوق: صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي
نوع الصندوق: صندوق استثماري عام مفتوح متوافق مع الضوابط الشرعية
فئة الصندوق: صناديق أسواق النقد

تم اعتماد صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.

ملخص معلومات الصندوق:

اسم الصندوق	صندوق اليسر للمرابحة بالريال السعودي.
مدير الصندوق	شركة الأول للاستثمار.
عملة الصندوق	الريال السعودي.
درجة المخاطرة	منخفضة.
المؤشر الإستراتيجي	مؤشر سعر المرابحة على الودائع بالريال السعودي لمدة شهر بين البنوك السعودية.
أهداف الصندوق	يهدف الصندوق إلى تحقيق تنمية مضطردة لرأس المال المستثمر مع المحافظة على رأس المال المستثمر بأقصى صورة ممكنة.
الحد الأدنى للاشتراك	5,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	2,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد	2,000 ريال سعودي.
موعد تقييم وحدات الصندوق	يتم تقييم وحدات الصندوق يومياً.
تقييم طلبات الاشتراك والاسترداد	الاشتراكات و الاستردادات التي يتم استلامها قبل الساعة الثانية عشر ظهراً تقمّ بسعر إغلاق السوق لذلك اليوم ويتم إعلانها في الصندوق في يوم العمل التالي.
موعد دفع المبالغ المستردة	يومي عمل بعد تاريخ استلام الطلب.
أيام التعامل	كل يوم عمل تعمل به أسواق الصندوق.
رسوم الاشتراك	لا يوجد.
رسوم الاسترداد	لا يوجد.
رسوم إدارة الصندوق	0.50% سنوياً.
الرسوم الأخرى	راجع الفقرة السابعة (مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب)
سعر الوحدة عند بداية طرح الصندوق	10 ريال سعودي.
تاريخ طرح الصندوق	2001/12/26 م.

قائمة المصطلحات

التعريف	
المدير / مدير الصندوق	شركة الأول للاستثمار المحدودة و أو أياً من خلفائها المعينين طبقاً لمتطلبات هيئة السوق المالية.
الشركة	شركة الأول للاستثمار المحدودة.
المشترك	مالك الوحدات أو المستثمر في الصندوق.
الصندوق	صندوق البسر للمراوحة بالرياح السعودي.
البنك	البنك الأول.
الأسواق	أسواق المال و أسواق النقد شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية.
الهيئة	هيئة السوق المالية السعودية (المنشأة بموجب الأمر السامي رقم م/30 المؤرخ في 1424/6/2هـ).
لائحة صناديق الاستثمار	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية.
مجلس الإدارة	مجلس إدارة الصندوق.
المملكة	المملكة العربية السعودية.
الوحدة	ملكية المشترك في الصندوق.
صافي قيمة الأصول	قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة النفقات والرسوم.
تاريخ التقويم	التاريخ الذي يتم فيه حساب وتأكيد صافي قيمة الأصول للاشتراك والاسترداد وتحويل الوحدات.
يوم العمل	كل يوم عمل تعمل به أسواق الصندوق.
ضريبة القيمة المضافة	ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت، مع بعض الإستثناءات. وهي ضريبة جديدة تضاف لمنظومة الضرائب والرسوم الأخرى الواجب العمل بها من قبل قطاعات محددة في المملكة ويبدأ العمل بها من تاريخ 01 يناير 2018 م. ولمعلومات أشمل يرجى مراجعة الموقع الإلكتروني أدناه: https://www.vat.gov.sa/ar

(1) معلومات عامة**مدير الصندوق:**

شركة الأول للاستثمار وهي شركة استثمارية مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 07077-37، والتي ستقوم بدور مدير الاستثمار للصندوق.

عنوان المكتب الرئيس هو الآتي:

شارع العليا – بالقرب من تقاطع شارع العليا وطريق العروبة ص. ب 1467، الرياض 11431 تلفون: 4163133 هاتف مجاني: 8001242442

الموقع الإلكتروني: www.alawwalinvest.com

أمين الحفظ:

ستقوم شركة الرياض المالية بدور أمين الحفظ للصندوق، وهي شركة استثمارية مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 07070-37. و في حالة تعيين أمين حفظ آخر، فسيتم إعلان ذلك في حينه. علماً بأن الرسوم التي يتقاضاها أمين الحفظ هي من ضمن الرسوم المذكورة في الفقرة الخاصة بذلك من هذه الشروط والأحكام.

عنوان المكتب الرئيس هو الآتي:

شارع التخصصي – العليا. الرياض 12331-3712، المملكة العربية السعودية

تلفون: 4865858

الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

(2) النظام المطبق

يخضع صندوق الاستثمار ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

(3) أهداف صندوق الاستثمار

يعتبر هذا الصندوق صندوق استثماري عام مفتوح من فئة صناديق أسواق النقد، يهدف هذا الصندوق إلى تحقيق تنمية مضطردة لرأس المال المستثمر مع المحافظة على رأس المال المستثمر بأقصى صورة ممكنة.

سياسات الاستثمار

1. يستثمر الصندوق أصوله في:

- المرابحة (التمويل التجاري) للصفقات التجارية المنفذة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- الصكوك المتوافقة مع الشريعة.
- المنتجات والأدوات الاستثمارية المركبة وغير المركبة والتي قد تكون مرتبطة بنشاط الصندوق.
- صناديق المرابحة الاستثمارية.

ملاحظات	نسبة الاستثمار المسموح بها من صافي قيمة أصول الصندوق	نوع الأداة الاستثمارية
مع البنوك والمؤسسات المالية	المجموع 100% كحد أقصى و 50% كحد أدنى	صفقات المرابحة لأجل
المحلية والدولية المصدرة من شركات وجهات حكومية و شبه حكومية شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية	المجموع 20% كحد أقصى	أدوات الدين والصكوك
ذات مخاطر منخفضة لتتوافق مع مستوى مخاطر الصندوق وأن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية	المجموع 10% كحد أقصى	المنتجات الاستثمارية المركبة وغير المركبة
المرخصة من هيئة السوق المالية والتي أهدافها وسياساتها الاستثمارية متقاربة مع تلك الأهداف والسياسات الخاصة بالصندوق شريطة أن تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية	المجموع 50% كحد أقصى	الصناديق الاستثمارية المشتركة

2. سيتم تركيز استثمار أصول الصندوق في المرابحة (التمويل التجاري) للصفقات التجارية المنفذة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وتقوم هذه المرابحة على أساس شراء السلع والبضائع من موردين معتمدين عن طريق المصارف و البنوك المحلية والإقليمية والدولية المصنفة بحد أدنى بي (B) - و 3 بي (B3) حسب تصنيف شركات فنتش و اس اند بي و موديز للتصنيف الائتماني على التوالي وكذلك وغير مصنفة والتي تتمتع بملاءة مالية عالية وسمعة جيدة بحد أعلى لايتجاوز 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع الطرف الواحد مقابل الدفع الفوري لقيمتها ومن ثم بيعها على أساس الدفع الأجل إلى مؤسسات معروفة ذات سمعة حسنة مع تحقيق الربح المطلوب ويتم إعادة استثمار كافة الأرباح المحققة في نفس الصندوق مما يؤدي إلى زيادة قيمة وحداته. بالإضافة إلى ذلك يقوم الصندوق بالاستثمار في الصكوك مثل الصكوك الحكومية وصكوك الشركات المحلية والحكومات الإقليمية والصكوك الدولية التي تتمتع بملاءة مالية عالية حيث لايعتمد على التصنيف وذلك بنسبه لا تتعدى 20% من صافي قيمة أصول الصندوق. كما يستثمر الصندوق في المنتجات والأدوات الاستثمارية المركبة وغير المركبة والتي قد تكون مرتبطة بنشاط الصندوق بحد أقصى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق، مثل أسعار المراجحات وأدوات الدين كالصكوك، ولكنها ذات مخاطر منخفضة لتتوافق مع مستوى مخاطر الصندوق. ويستثمر الصندوق أيضاً في صناديق الاستثمار المحلية للمرابحة

المرخص لها من هيئة السوق المالية والمطروحة طرحاً عاماً بناءً على أداء وعوائد هذه الصناديق مقارنة بالمخاطر. يجوز للصندوق الاستثمار في الطروحات الأولية العامة وكذلك من السوق الثانوي لأدوات اسواق النقد المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. يجوز لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يحتفظ بجزء من أو بكافة أصول الصندوق على شكل نقد. ويجوز لمدير الصندوق أن يودع في أي وقت من الأوقات ذلك المبلغ النقدي مع أي طرف ذي علاقة وذلك بالشروط التي يراها المدير ملائمة كالمصارف والبنوك المحلية والإقليمية والدولية بحد أعلى لا يتجاوز 50% من صافي قيمة أصول الصندوق مع الطرف الواحد وذلك بحسب العوائد المقدمة على الاستثمار مقارنة بالمخاطر على أن لا يتجاوز مجموع الإيداعات والمرايحات مع الطرف الواحد مجموعة 50% من صافي قيمة أصول الصندوق. كذلك يجوز لمدير الصندوق استثمار أصول الصندوق في أي صكوك أو أدوات تمويل متوافقة مع الشريعة صادرة عن البنك الأول من خلال الطرح العام على أن يتم الاستثمار طبقاً لأهداف وقيود الصندوق.

3. لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً.

4. الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق هي أسواق النقد والمرايحات والدخل الثابت بالإضافة إلى المشتقات في السوق المحلي والإقليمي والدولي والصناديق الإستثمارية المطروحة طرحاً عاماً المرخص لها من هيئة السوق المالية والمتوافقة مع الشريعة.

4 مدة صندوق الاستثمار

لا ينطبق حيث أن الصندوق يعتبر صندوق استثماري عام مفتوح لا يحدد بمدة زمنية.

5 قيود /حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

6 عملة الصندوق

عملة الاستثمار في الصندوق هي الريال السعودي فقط لا غير. إذا تم الدفع لشراء وحدات صندوق الاستثمار بعملة غير عملة الصندوق، سيقوم "مدير الصندوق" بتحويل العملة التي تم الدفع بها إلى الريال السعودي بسعر الصرف الساري في السوق في ذلك الوقت، ويصبح شراء الوحدات ساري المفعول عند استلام شركة الأول للاستثمار لذلك المبلغ بعملة الصندوق.

7 مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

يقوم مدير الصندوق بتحصيل رسوم إدارية مقابل ادارة الصندوق، كما يدفع الصندوق مقابل الخدمات المقدمة له مجموعة من الأتعاب والمصاريف. أدناه ملخص لجميع المدفوعات التي يتحملها الصندوق أو المستثمر وطريقة احتسابها.

البند	الوصف	المقدار	طريقة الاحتساب
رسوم الإدارة	هي الرسوم التي يدفعها الصندوق لمدير الصندوق مقابل خدمات الإدارة وما يتعلق بها والمقدمة من قبل مدير الصندوق	0.50% سنويا من قيمة صافي أصول الصندوق	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل شهر ميلادي
رسوم الاشتراك	هي الرسوم التي يدفعها المشترك مقدماً عند إشتراكه بالصندوق وتخصم من المبلغ المستثمر أو تدفع بشكل مستقل عند الاشتراك بالصندوق، وتدفع لمدير الصندوق	0.00% من مبلغ الإشتراك	لا توجد رسوم اشتراك بالصندوق
رسوم الاسترداد	هي الرسوم التي يدفعها المستثمر (حامل الوحدات) عند إسترداده بشكل كلي أو جزئي من الصندوق، وتدفع للصندوق	0.00% من مبلغ الإستراداد	لا توجد رسوم استرداد من الصندوق
رسوم تدفق المدقق الحسابات المستقل	هي رسوم تدفع لمدقق الحسابات المستقل مقابل أتعاب مراجعة بيانات الصندوق المالية	مبلغ 30,000 ريال سعودي بحد أقصى يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل سنة ميلادية
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	هي رسوم تدفع لأعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين مقابل مهامهم الإشرافية المتعلقة بالصندوق	يعتمد تحديد المقدار على عدد الأعضاء المستقلين وعلى التزامهم بحضور الإجتماعات الخاصة بالمجلس – وللتوضيح نرجو مراجعة المثال التوضيحي بعد هذه القائمة أدناه	تحتسب بشكل يومي وتخصم بنهاية كل سنة ميلادية ويتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين خلال السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس بالإضافة لمبلغ 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل خلال السنة الميلادية

رسوم خدمات الهيئة الشرعية	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق للهيئة الشرعية المشرفة على تعاملات الصندوق	مبلغ 10,000 ريال سعودي بحد أقصى لكل عضو يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية
تكاليف التمويل (الاقتراض)	يتم فرض هذه الرسوم مقابل التمويل الذي يحصل عليه الصندوق، ويتم تمويل الصندوق وفقاً للحاجة لذلك التمويل وفق مرئيات مدير الصندوق، وتدفع للجهة المقدمة للتمويل	يقتوات سعر التمويل استناداً إلى سعر الفائدة السائد (عند الحاجة للتمويل)	يتم احتساب وخضم تكاليف التمويل بشكل يومي عند الحيازة على التمويل
رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع السوق	وهي رسوم تدفع للسوق المالية السعودية (تداول) مقابل نشر معلومات الصندوق بما في ذلك إعلان أسعار الوحدات	مبلغ 5,000 ريال سعودي يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية
رسوم التعامل والوساطة	هي الرسوم التي تدفع مقابل شراء أو بيع الأوراق المالية التي يستثمر بها الصندوق، وتدفع على دفعتين دفعة خاصة بشركة تداول ودفعة للشركة القائمة بعمل الوساطة عند تنفيذ الصفقة	0.10% من إجمالي قيمة الصفقة	لصفقات شراء الأوراق المالية يتم إطفاء التكاليف بشكل يومي من تاريخ الإقضاء لتاريخ الإستحقاق أو الخيار أيهما أسبق، وبالنسبة لصفقات بيع الأوراق المالية يتم خصمها مباشرة عند التنفيذ
رسوم رقابية	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق لهيئة السوق المالية مقابل الخدمات الرقابية المقدمة للصندوق	مبلغ 7,500 ريال سعودي يدفعها الصندوق بشكل سنوي	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية
رسوم المؤشر الإرشادي	وهي الرسوم التي يدفعها الصندوق مقابل توفير معلومات المؤشر الإرشادي الخاص بالصندوق، وتدفع لمقدم بيانات المؤشر الإرشادي	لا يوجد حيث أن معلومات المؤشر الخاص بالصندوق متوفرة بشكل مجاني	لا تنطبق على هذا الصندوق
رسوم الحفظ	هي الرسوم التي يدفعها الصندوق لأمين الحفظ مقابل خدمات الحفظ المقدمة للصندوق	يعتمد تحديد المقدار على أنواع الأصول المستثمر بها ونسبة تركيزها بالصندوق وعلى عدد الصفقات المنفذة كما يوجد مبلغ أدنى لتكلفة الحفظ، أدناه توجد التفاصيل	تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل شهر ميلادي
ضريبة القيمة المضافة	إن العمولات و/أو الرسوم المذكورة في هذا المستند غير شاملة لضريبة القيمة المضافة. و سوف تحتسب على العميل أي ضريبة قيمة مضافة تنطبق على العمولة أو الرسم المذكور، و اعتبارها واجبة السداد من طرفه بالإضافة إلى المبالغ المتفق عليها هنا.		

المكافآت التي يدفعها الصندوق للأعضاء المستقلين

سوف يحصل كل عضو مستقل في مجلس إدارة الصندوق على مكافأة يتحملها الصندوق ويدفعها بشكل سنوي، تحتسب بشكل يومي وتخضم بنهاية كل سنة ميلادية ويتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين خلال السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس بالإضافة لمبلغ 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل خلال السنة الميلادية.

مثال توضيحي:

- يتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 3,000 ريال سعودي عن كل إجتماع بواقع إجتماعين في السنة تشترك في دفعها جميع الصناديق التي يشرف عليها المجلس، ففي حال وجود عضوين مستقلين يدفع لهما ما مجموعه 12,000 ريال سعودي عن إجتماعين في السنة الواحدة يتم تقسيم هذا المبلغ على عدد الصناديق التي يشرف عليها المجلس فبافتراض أن المجلس يشرف على عدد 15 صندوق فالتكلفة على الصندوق الواحد 800 ريال (12,000 مقسومة على 15).
- ويدفع الصندوق 2,000 ريال لكل عضو مستقل خلال السنة. ويتحملها الصندوق المعني ففي حال وجود عضوين مستقلين يدفع الصندوق لهما ما مجموعه 4,000 ريال خلال السنة.
- فيحسب هذا المثل يكون مجموع ما يدفعه الصندوق للأعضاء المستقلين 4,800 ريال سعودي في السنة. وفي حال زاد عدد الأعضاء المستقلين أو قل عدد الصناديق التي تشترك في التكاليف الخاصة بحضور الإجتماعات فإن الصندوق لن يتحمل أي مبلغ يفوق 10,000 ريال بالسنة الواحدة.

رسوم الحفظ

تم تحديد مبلغ 96,000 ريال للسنة الواحدة كحد أدنى للرسوم، وتنقسم الرسوم للتالي: (1) الإستثمار في أدوات الدخل الثابت العالمية تبلغ تكلفة الحفظ 0.030% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 75 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (2) الإستثمار بصناديق أسواق المال والعوائد الثابتة بمختلف أنواعها تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (3) الإستثمار بصفقات أسواق المال والمراحة المحلية تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 25 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية. (4) الإستثمار بصفقات أسواق المال والمراحة الخليجية تبلغ تكلفة الحفظ 0.0175% تحتسب يومياً وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية

(8) التقويم والتسعير

• كيفية تقويم الأصول المقتناة

نوع الأداة الاستثمارية	كيفية التقويم
صفقات المراحة لأجل	المبلغ المستثمر يضاف له يومياً هامش الربح المقسم على عدد الأيام لتاريخ إستحقاق المبلغ المستثمر
أدوات الدين والصكوك	تكلفة إقتناء الورقة المالية يضاف لها يومياً مبلغ الكوبون المستحق المقسم على عدد الأيام لتاريخ إستحقاق الكوبون. عند إقتناء الورقة المالية بخصم أو بعلاوة يتم إطفاء الخصم أو العلاوة يومياً بقسمة الخصم أو العلاوة على عدد الأيام لتاريخ الإستحقاق النهائي للورقة المالية أو الخيار أيهما أسبق
المنتجات الاستثمارية المركبة وغير المركبة	تكلفة إقتناء المنتج يضاف لها يومياً مبلغ الكوبون المستحق المقسم على عدد الأيام لتاريخ إستحقاق الكوبون.
الصناديق الاستثمارية المشتركة	آخر سعر وحدة معن في موقع مدير الصندوق أو في موقع تداول

• بيان عدد نقاط التقويم

يتم تقويم أصول الصندوق وإصدار سعر الوحدة بشكل يومي، ويستثنى من ذلك الأيام التي يكون السوق فيها مغلقاً وأيام العطلات الرسمية وعطلات نهاية الأسبوع بالمملكة العربية السعودية.

• الإجراءات المتخذة في حالة الخطأ في التقويم أو التسعير

بداية يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك الخطأ، ويتم تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين دون تأخير بحد أقصى أسبوع من تاريخ إكتشاف وتوثيق الخطأ. كما يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ يشكل ما نسبته 0.50% أو أكثر من سعر الوحدة ويفصح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) وفي تقارير الصندوق.

• طريقة احتساب سعر الوحدة المستخدم لتنفيذ طلبات الاشتراك و الاسترداد

- سعر الوحدة المعن هو السعر المستخدم لتنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد، ويتم حسابه كالتالي:
- يتم جمع قيمة كل الأصول المقومة التي يكتنيها الصندوق
- يتم احتساب صافي قيمة الأصول بخصم جميع الرسوم والتكاليف المترتبة والمنكورة في البند السابع من هذه الشروط والأحكام من مجموع قيمة الأصول المقومة التي يكتنيها الصندوق.
- يتم احتساب سعر وحدة الصندوق بقسمة صافي أصول الصندوق على عدد الوحدات المصدرة.

• مكان ووقت نشر سعر الوحدة

يتم نشر سعر الوحدة من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق (تداول) بشكل يومي بالحد الأقصى نهاية كل يوم تداول.

(9) التعاملات الخاصة بالصندوق

• مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد

يلتزم مدير الصندوق بتلبية طلبات الاشتراك والاسترداد بحسب ما تنص عليه شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق الإستثمار بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الإستثمار.

• الفترة الزمنية القصوى لتلبية طلبات الاسترداد ودفع العوائد لمالك الوحدات

يتم تجميع كافة طلبات الاشتراك والاسترداد من الصندوق يومياً وحتى الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم العمل الرسمي. وتتم عمليات الاشتراك والاسترداد على أساس سعر الوحدة المعن بعد يوم عمل واحد من يوم تجميع الطلبات (ويسمى يوم تنفيذ الطلب) وتخصم مبالغ الاشتراك فوراً عند قبول طلب الاشتراك، أما بالنسبة لطلب الإسترداد فتودع المبالغ المستردة في حساب العميل بعد يوم عمل من تاريخ تنفيذ طلب الإسترداد.
مثال على تنفيذ طلب اشتراك في الصندوق:

عند إستلام طلب الاشتراك كاملاً مع المبلغ بعملة الصندوق قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد، يتم قبول الطلب وتنفيذ الاشتراك على أساس سعر الوحدة المعلن في اليوم التالي – يوم تنفيذ الطلب (الإثنين). وفي حالة إستلام المبلغ بغير عملة الصندوق فلا يعتبر إشتراك العميل نافذاً إلا في حالة تحويل المبلغ على أساس سعر العملات السائد ذلك اليوم وإستلام المبلغ بعملة الصندوق فإذا تم ذلك قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد فيتم قبول الطلب وتنفيذ الإشتراك على أساس سعر الوحدة المعلن في اليوم التالي – يوم تنفيذ الطلب (الإثنين) أما في حالة إستلام المبلغ بعملة الصندوق (أو إستلام الطلب) بعد الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد فيتم قبول الإشتراك في يوم العمل التالي (الإثنين) على أساس السعر المعلن في يوم العمل الذي يليه – يوم تنفيذ الطلب (الثلاثاء).

مثال على تنفيذ طلب إسترداد من الصندوق:

عند إستلام طلب الإستراداد كاملاً قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد، يتم قبول الطلب وتنفيذ الإستراداد على أساس سعر الوحدة المعلن في اليوم التالي – يوم تنفيذ الطلب (الإثنين) ويتم دفع العوائد لمالك الوحدات يوم (الثلاثاء). أما في حالة إستلام الطلب بعد الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الأحد فيتم قبول الإستراداد في يوم العمل التالي (الإثنين) على أساس السعر المعلن في يوم العمل الذي يليه – يوم تنفيذ الطلب (الثلاثاء) ويتم دفع العوائد لمالك الوحدات يوم (الأربعاء).

• قيود التعامل في وحدات الصندوق

- لا يجوز الإشتراك في وحدات الصندوق أو إسترادادها إلا في يوم تعامل، ويعتبر كل يوم عمل في المملكة العربية السعودية يوم تعامل للصندوق شريطة أن تكون الأسواق التي يتعامل فيها الصندوق مفتوحة ذلك اليوم.
- الموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك هو قبل الساعة الثانية عشر ظهراً من كل يوم تعامل بالصندوق.
- المبلغ الأدنى للإشتراك الابتدائي بالصندوق هو 5,000 ريال سعودي، والمبلغ الأدنى لأي إشتراك إضافي بالصندوق هو 2,000 ريال سعودي.
- المبلغ الأدنى لقبول طلب الإستراداد من الصندوق هو 2,000 ريال سعودي، وإذا كان من شأن أي إستراداد أن يخفض استثمار المشترك إلى أقل من الحد الأدنى لمبلغ الإشتراك الابتدائي المحدد للصندوق، فإنه يتوجب إستراداد كامل المبلغ المستثمر.

• تأجيل أو تعليق التعامل في وحدات الصندوق والإجراءات المتبعة

يجوز لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ أي طلب إستراداد من الصندوق حتى يوم التعامل التالي إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الإستراداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.

- أما بالنسبة لتعليق التعامل بالصندوق ، فيجب ذلك عند طلب التعليق من قبل هيئة السوق المالية، ويجوز لمدير الصندوق في الحالات التالية فقط:
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
- إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

أدناه الإجراءات المتبعة عند تعليق التعامل بالصندوق المفروض من قبل مدير الصندوق:

- التأكد من عدم إستمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

• إجراءات اختيار طلبات الإستراداد التي ستؤجل

يتم تجميع كافة طلبات الإستراداد يوميا وحتى الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم العمل الرسمي، في حالة تجاوز مجموع قيمة طلبات الإستراداد ما نسبته 10% من صافي قيمة أصول الصندوق فيجوز لمدير الصندوق تأجيل الطلبات على أن يتم ذلك بشكل جزئي نسبة وتناسب مع حجم كل عملية إستراداد. وتعطى طلبات الإستراداد المؤجلة الأولوية في يوم العمل التالي.

• الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات من مستثمر لآخر لاينطبق

• إستثمار مدير الصندوق بالصندوق

يمكن أن يقوم مدير صندوق الإستثمار – حسب تقديره – بالإشتراك في الصندوق بصفته مستثمراً. مع احتفاظه بالحق في تخفيض إشتراكه جزئياً أو كلياً متى اعتبر ذلك مناسباً. وسوف يتم معاملة مثل هذه الإستثمارات على أنها إشتراك من قبل الشركة في وحدات الصندوق، وبالتالي سوف تطبق على هذه الإستثمارات الأحكام المتعلقة بالصندوق.

• التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الإشتراك والإستراداد في أيام التعامل

- أيام التعامل: يتم التعامل بالصندوق في كل يوم عمل تكون فيه المؤسسات المالية وأسواق الصندوق مفتوحة، باستثناء أيام العطل الرسمية بالمملكة العربية السعودية.

- الموعد النهائي لقبول الطلبات: قبل الساعة الثانية عشر ظهراً بجميع أيام التعامل.

• **إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد الخاصة بالصندوق**

يتعين على المستثمرين الراغبين في شراء وحدات في الصندوق (الاشتراك في الصندوق) تعبئة نموذج الاشتراك في صناديق الاستثمار وتسليمه لشركة الأول للاستثمار مع: (أ) تفويض بالخصم على الحساب الاستثماري للمشارك لدى الشركة أو (ب) المبالغ اللازمة للاشتراك - في حالة كان المشارك لا يوجد لديه حساب استثماري مع الشركة فيتوجب عليه فتح حساب استثماري. وفي حالة كان الراغب في الاشتراك في الصندوق يشترك فيه للمرة الأولى فعليه قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار قبل الاشتراك. كما أن التوقيع على هذا المستند يفيد بأن المشارك (مالك الوحدات) قد قبل هذه الشروط والأحكام ولا يعتبر اشتراكه نافذاً دون التوقيع. أما بالنسبة للمشاركين الراغبين في بيع وحدات الصندوق (الاسترداد من الصندوق) فيتوجب عليهم تعبئة نموذج الاسترداد من صناديق الاستثمار وتسليمه لشركة الأول للاستثمار ليتم قبول طلب الاسترداد.

• **الحد الأدنى للاشتراك أو الاسترداد أو نقل ملكية الوحدات**

- المبلغ الأدنى للاشتراك الابتدائي بالصندوق هو 5,000 ريال سعودي، والمبلغ الأدنى لأي اشتراك إضافي بالصندوق هو 2,000 ريال سعودي.
- المبلغ الأدنى لقبول طلب الاسترداد من الصندوق هو 2,000 ريال سعودي، وإذا كان من شأن أي استرداد أن يخفض استثمار المشارك إلى أقل من الحد الأدنى لمبلغ الاشتراك الابتدائي المحدد للصندوق، فإنه يتوجب استرداد كامل المبلغ المستثمر.
- أما بالنسبة لنقل الملكية فلا ينطبق.

• **الحد الأدنى للمبلغ المطلوب جمعه عند إطلاق الصندوق والإجراءات المتخذة عند عدم الوصول لذلك المبلغ لا ينطبق**

• **الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق**
في حالة نزول صافي قيمة أصول الصندوق لتصبح أدنى من مبلغ عشرة ملايين ريال سعودي، سيقوم مدير الصندوق بإبلاغ مسؤول المطابقة والالتزام لديه ومجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية وسيلتمس إمهال الصندوق مدة ستة أشهر ميلادية لتصحيح الوضع عبر الحصول على مزيد من الإشتراكات في الصندوق، وفي حال تعذر ذلك بعد إنقضاء المهلة سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات اللازمة لإنهاء الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن هذا البند بكامله تم إستثناء الصندوق من الإلتزام به خلال هذه الفترة وسيتم الإلتزام به من تاريخ 01 ديسمبر 2018 م وذلك وفقاً لتعليمات الهيئة.

(10) سياسة التوزيع

لا يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح دورية على حاملي الوحدات، وأن أي أرباح محققة يتم إعادة استثمارها في الصندوق

(11) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

يقوم مدير الصندوق بإعداد مجموعة من التقارير المالية المختصة بالصندوق ويوفرها لمالكي الوحدات مجاناً، أدناه وصف لجميع التقارير المتعلقة بالصندوق أو بنشاط مالكي الوحدات ومواعيد إصدارها وكيفية الحصول عليها.

تقارير عامة متاحة للجمهور:

- **التقرير السنوي الخاص بالصندوق:** ويحتوي على معلومات مهمة تتعلق بنشاط الصندوق وأداءه وتقرير مجلس إدارة الصندوق ومعلومات أخرى عن الصندوق، كما يحتوي على القوائم المالية السنوية المراجعة ويتم إتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز 70 يوماً من نهاية العام الميلادي. ويتم نشره في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق. كما يمكن الحصول عليه دون مقابل بالبريد وذلك بإرسال طلب خطي يوجه لإدارة الثروات على عنوان مدير الصندوق.
- **التقرير الأولي الخاص بالصندوق:** ويحتوي على معلومات مهمة تتعلق بالصندوق، كما يحتوي على القوائم المالية الأولية ويتم إتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز 35 يوماً من نهاية فترة التقرير. ويتم نشره في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق. كما يمكن الحصول عليه دون مقابل بالبريد وذلك بإرسال طلب خطي يوجه لإدارة الثروات على عنوان مدير الصندوق.
- **التقرير الربع سنوي الخاص بالصندوق:** وهو تقرير يحتوي على معلومات مهمة تتعلق بالصندوق كقائمة تحتوي على أكبر عشرة استثمارات في محفظة الصندوق وأداء الصندوق ومؤشرات قياس المخاطر الخاص بالصندوق وغيرها من المعلومات. ويتم توفيره مجاناً خلال 15 يوم من نهاية ربع السنة الميلادية، ويتم نشره في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
- **صافي قيمة أصول الصندوق:** تكون متاحة للفحص من قبل مالكي الوحدات دون مقابل، كما أن جميع الأرقام الحالية والسابقة لصافي قيمة أصول الصندوق متاحة في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق.

تقارير خاصة متاحة فقط لحامل الوحدات:

- **بيان إتمام صفقة:** يحتوي البيان على صافي قيمة أصول الوحدات التي يمتلكها المستثمر وسجل صفقاته في وحدات الصندوق، ويتم إرساله بالبريد لمالك الوحدات خلال 15 يوم من كل صفقة يقوم بها في وحدات الصندوق.

- **البيان السنوي الخاص:** هو بيان سنوي يحتوي معلومات مفصلة عن نشاط مالك الوحدات في الصندوق، كما يحتوي معلومات تتعلق بالتكاليف المتعلقة بالصندوق وغيرها من المعلومات. يوفر هذا التقرير مجاناً لمالكي الوحدات ويتم إرساله بالبريد خلال 30 يوماً من نهاية السنة المالية للصندوق.

(12) سجل مالكي الوحدات

بحسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار، يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل محدث بمالكي الوحدات ويتم حفظه في المملكة.

(13) اجتماع مالكي الوحدات

- **دواعي عقد الاجتماع**
يجوز عقد اجتماع لمالكي الوحدات لأي سبب كان يراه مدير الصندوق أو أمين الحفظ أو حاملي الوحدات بشرط أن يمتلكون منفردين أو مجتمعين 25% على الأقل من وحدات الصندوق.
- **إجراءات الدعوة لعقد الاجتماع**
يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، كما يجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلمه طلباً كتابياً من أمين الحفظ، ويجب كذلك على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. وتكون الدعوة للإجتماع بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وبارسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الإجتماع، وبمدة لا تزيد عن 21 يوماً قبل الإجتماع. كما سيتم تحديد تاريخ الإجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في الإعلان.
- **طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت**
لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، وفي حال لم يكتمل هذا النصاب فيقوم مدير الصندوق بالدعوة لإجتماع ثان وذلك بالإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وبارسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام، ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الإجتماع. كما يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في إجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

(14) حقوق مالكي الوحدات

- يتمتع مالكي الوحدات بحقوق متماثلة ومتساوية ويعاملوا بالمساواة من قبل مدير الصندوق. أدناه توضيح لحقوق لمالكي الوحدات، يضاف لذلك كافة حقوقهم المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام:
- 1- أن يتصرف مدير الصندوق بالأمانة والنزاهة المطلقة، وأن يراعي بالمقام الأول مصلحة مالكي الوحدات.
 - 2- يحق لمالكي الوحدات حضور اجتماعات مالكي الوحدات و التصويت على القرارات خلالها.
 - 3- يحق لمالكي الوحدات الحصول على التقارير الدورية وغيرها من التقارير والنشرات بما يتماشى مع هذه الشروط والأحكام.
 - 4- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في إجتماع مالكي الوحدات.

(15) مسؤولية مالكي الوحدات

فيما عدا تحمل خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

(16) خصائص الوحدات

يمكن للمدير وفقاً لتقديره المطلق ودون الإخلال بالشروط الأخرى المشمولة في هذه الشروط والأحكام أن يصدر عدداً غير محدد من الوحدات في الصندوق على أن تكون جميعها من فئة واحدة. وتمثل كل وحدة حصة نسبية في الصندوق مساوية لكل وحدة أخرى. وإذا تمت تصفية الصندوق فسوف يتقاسم المشتركون بالتناسب (كل حسب نسبة حصته) صافي موجودات الصندوق حسب عدد الوحدات المحتفظ بها في الصندوق حينئذ.

(17) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

تقسم التغييرات التي من الممكن إجرائها على شروط وأحكام الصندوق لثلاث فئات، أدناه وصف لكل فئة من تلك الفئات، والأحكام المنظمة والموافقات والإشعارات المطلوبة والإجراءات التي ستبذل للإشعار عند التغيير في الشروط والأحكام:

- 1- **التغييرات الأساسية:** ويقصد بها كل تغيير في شروط وأحكام الصندوق يتعلق بالتالي:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق وطبيعته.
 - التغيير الذي قد يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق.
 - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصبه كمدير للصندوق.
 - أي حالات أخرى تقرها هيئة السوق المالية من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- في أي من الحالات السابقة يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات على التغيير من خلال قرار صندوق عادي، وبعد حيازة موافقة مالكي الوحدات يتوجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة هيئة السوق المالية

على التغيير الأساسي المقترح. وسيقوم مدير الصندوق بعد حيازة الموافقات المطلوبة بإشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغيير في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير. ويحق لمالكي الوحدات استرداد كافة وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم إسترداد إن وجدت، وسيقوم مدير الصندوق بذلك بشكل ذاتي لأي إسترداد لكامل الوحدات يتم خلال فترة العشرة أيام قبل حصول التغيير. كما يعلن مدير الصندوق عن تفاصيل هذه التغييرات في تقارير الصندوق السنوية والفصلية (النصف سنوية).

2- التغييرات المهمة: ويقصد بها كل تغيير في شروط وأحكام الصندوق لا يعتبر أساسياً ويتعلق بالتالي:

- التغيير الذي يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق.
 - التغيير الذي يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.
 - التغيير الذي يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدد من أصول الصندوق العام.
 - التغيير الذي يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدد من أصول الصندوق
 - أي حالات أخرى تقرها هيئة السوق المالية من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- في أي من الحالات السابقة يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً عن تفاصيل التغيير المقترح وذلك قبل 21 يوم على الأقل من سريان التغيير، كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغيير في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق قبل 10 أيام على الأقل من سريان التغيير. ويحق لمالكي الوحدات استرداد كافة وحداتهم قبل سريان أي تغيير مهم دون فرض أي رسوم إسترداد إن وجدت، وسيقوم مدير الصندوق بذلك بشكل ذاتي لأي إسترداد لكامل الوحدات يتم خلال الفترة التي تسبق حصول التغيير. كما يعلن مدير الصندوق عن تفاصيل هذه التغييرات في تقارير الصندوق السنوية والفصلية (النصف سنوية).

3- التغييرات واجبة الإشعار: ويقصد بها أي تغيير لا يعتبر تغييراً أساسياً ولا يعتبر تغييراً مهماً، وفي حالة التغيير واجب الإشعار يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً عن تفاصيل التغيير المقترح وذلك قبل 8 أيام على الأقل من سريان التغيير، كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغيير في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق خلال 21 يوماً من سريان التغيير. وسيعلم مدير الصندوق عن تفاصيل هذه التغييرات في تقارير الصندوق السنوية والفصلية (النصف سنوية).

18) إنهاء صندوق الاستثمار

الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق:

- في حالة رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق لأي سبب يراه مدير الصندوق مناسباً لإنهاء الصندوق. ويقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حالة انخفاض قيمة صافي أصول الصندوق لأقل من عشرة ملايين ريال سعودي خلال ستة أشهر من تاريخ هذا الانخفاض. ويقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بإنهاء الصندوق لهذا السبب قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من تاريخ إنهاء الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن هذا البند تم إستثناء الصندوق من الإلتزام به خلال هذه الفترة وسيتم الإلتزام به من تاريخ 01 ديسمبر 2018 م وذلك وفقاً لتعليمات الهيئة.
- الإجراءات المتخذة عند إنهاء الصندوق:
- سيقوم مدير الصندوق بالبدء في إجراءات تصفية الصندوق فور إنتهائه.
- يمنح مدير الصندوق مدة مقدارها 30 يوم بحد أقصى للتصفية، ويقوم بالدفع لمالكي الوحدات خلال 5 أيام من نهاية التصفية، وفي حال تعذر بيع أي أصل من الأصول لأي سبب من الأسباب فسيحتفظ مدير الصندوق بحق مالكي الوحدات في ذلك الأصل ويقوم بتوزيع أي مستخلصات عند بيعه لاحقاً بعد بيعه وقد يستغرق ذلك مدة لا يمكن لمدير الصندوق تحديدها.
- سيعلم مدير الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء الصندوق ومدة التصفية ورد مبالغ مالكي الوحدات.

19) مدير الصندوق

مهامه ومسؤولياته

- يجب على مدير الصندوق العمل لمصلحة مالكي الوحدات.
- العمل بما تقتضيه اللوائح التنظيمية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
- بذل الحرص المعقول، والتصرف بنزاهة وأمانة تجاه مالكي الوحدات.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن عمليات الصندوق وخدماته الإدارية.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن التأكد من دقة وإكمال ووضوح وصحة شروط وأحكام الصندوق وغيرها من المستندات والنشرات الخاصة بالصندوق و أن يتأكد من أنها غير مضللة.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن أي خسائر تنجم بسبب الإحتيال أو الإهمال أو سوء التصرف أو التقصير المتعمد.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن وضع السياسات والإجراءات الخاصة برصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وأن يتعامل معها بسرعة، وأن يقوم تلك المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج لمراقبة المطابقة والإلتزام للصندوق.
- يقوم مدير الصندوق بتعيين الكادر المؤهل للقيام بهذه المهام والمسؤوليات.

تعين مدير صندوق من الباطن

- يجوز لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن يكون مرخصاً من قبل هيئة السوق المالية، بشرط أن توضح ذلك شروط وأحكام الصندوق وبما لا يخل بأي لوائح وتشريعات تنظيمية.
- يدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير من الباطن من موارده الخاصة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن التزام الصندوق بأحكام اللوائح والتشريعات التنظيمية وهذه الشروط والأحكام حتى مع تعيين مدير من الباطن، كما يعد مسؤولاً عن أي خسائر تنجم من الإهمال أو سوء التصرف أو التقصير المتعمد للمدير من الباطن.

العزل أو الاستبدال

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أو استبدال مدير الصندوق في أي من الحالات التالية:
- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- في حال تقدم مدير الصندوق بطلب لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- في حال أخل مدير الصندوق بشكل جوهري بالالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
- في حالة وفاة الشخص المعين من قبل مدير الصندوق لإدارة الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق وقادر على إدارة الصندوق. ويتوجب على مدير الصندوق إخطار هيئة السوق المالية في هذه الحالات خلال يومين من حدوثها.
- في حال تقرر عزل أو استبدال مدير الصندوق، يقوم مدير الصندوق بالتعاون بشكل كامل لنقل المسؤوليات إلى المدير البديل بكل سلاسة خلال الـ 60 يوم الأولى من تعيين المدير البديل، كما يقوم مدير الصندوق وفقاً لتقدير هيئة السوق المالية بنقل كافة العقود المرتبطة بالصندوق إلى مدير الصندوق البديل.
- إذا عزل مدير الصندوق فسيتوقف عن إتخاذ أي قرارات استثمارية تخص الصندوق بمجرد تعيين المدير البديل أو في أي وقت سابق تحدده الهيئة.

20) أمين الحفظ

مهامه ومسؤولياته

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات. وإتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة لتحقيق ذلك.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وأصول عملائه بما تقتضيه الأنظمة واللوائح.
- تعين أمين حفظ من الباطن
- يجوز لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن يكون مرخصاً من قبل هيئة السوق المالية وبما لا يخل بأي لوائح وتشريعات تنظيمية.
- يدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزام أمين الحفظ بأحكام اللوائح والتشريعات التنظيمية حتى مع تعيين أمين حفظ من الباطن، كما يعد مسؤولاً عن أي خسائر تنجم من الإهمال أو سوء التصرف أو التقصير المتعمد لأمين الحفظ من الباطن.
- لا يجوز لأمين الحفظ من الباطن أن يكون تابعاً لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن.

العزل أو الاستبدال

- يحق لهيئة السوق المالية عزل واستبدال أمين الحفظ في أي من الحالات التالية:
- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- في حال تقدم أمين الحفظ بطلب لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- في حال أخل أمين الحفظ بشكل جوهري بالالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
- في حال تقرر عزل أو استبدال أمين الحفظ، يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية. كما يجب على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لنقل المسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل بكل سلاسة خلال الـ 60 يوم الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل، كما يقوم أمين الحفظ المعزول وفقاً لتقدير هيئة السوق المالية بنقل كافة العقود المرتبطة بالصندوق إلى أمين الحفظ البديل.
- ويحق لمدير الصندوق عزل واستبدال أمين الحفظ في أي من الحالات التالية:
- في حال رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ يصب في مصلحة مالكي الوحدات، ويتم ذلك بإرسال خطاب كتابي لأمين الحفظ.
- على مدير الصندوق إشعار هيئة السوق المالية وحاملي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
- يجب تعيين أمين الحفظ بديل خلال 30 يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي، ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لنقل المسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل بكل سلاسة، كما يقوم أمين الحفظ المعزول حيثما كان ضرورياً ومناسباً بنقل كافة العقود المرتبطة بالصندوق إلى أمين الحفظ البديل.
- يقوم مدير الصندوق بالإعلان فوراً في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، كما يفصح عن ذلك في الموقع الإلكتروني للسوق.

(21) المحاسب القانونى

- اسم المحاسب القانونى
- قام "مدير الصندوق" بتعيين شركة ابرنست أند يونغ كمحاسب قانونى للصندوق، وعنوانه هو:
شركة ابرنست أند يونغ ص. ب. 2732 الرياض 11461 برج الفيصلية تلفون: +966 (1) 2374740
- مهامه ومسؤولياته
- يقوم مدير الصندوق بتعيين محاسب قانونى للصندوق ليقوم بعملية المراجعة وإبداء الرأى من الناحية المحاسبية، ويجب أن يكون المحاسب القانونى مرخصاً له ومستقل عن مدير الصندوق وفقاً لمعيار الاستقلالية المحدد فى نظام المحاسبين القانونيين.
- العزل أو الإستبدال
- يتم تعيين المحاسب القانونى بأخذ الموافقة من مجلس إدارة الصندوق، ويجب على المجلس أن يرفض تعيين المحاسب القانونى أو أن يوجه مدير الصندوق بعزل وإستبدال المحاسب القانونى فى الحالات التالية:
- وجود إبداعات قائمة ومهمة حول السلوك المهنى للمحاسب القانونى متعلقة بتأدية مهامه.
- إذا لم يعد المحاسب القانونى مستقلاً.
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانونى لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرضى.
- إذا طلبت هيئة السوق المالية وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانونى المعين.

(22) أصول الصندوق

يقر مدير الصندوق بأن أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين حفظ لصالح الصندوق، وأنه يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.

كما يقر مدير الصندوق بأن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعى لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولايجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أى مصلحة فى أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك فى حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها فى هذه الشروط والأحكام أو فى مذكرة المعلومات.

(23) إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وعلى خصائص وحدات هذا الصندوق وعلى ذلك أوقع بما يفيد فهمي وإلمامي وموافقتي على كل ماسبق.

اسم العميل

رقم الحساب الجارى

الجنسية

رقم الهوية

الفرع

توقيع العميل: _____ التاريخ: _____